العدد الثامن

حق ومعرفة 8

عدد مايو 2024

مـدافـــع

محمد القصاص

6 سنوات من السجن بسبب عملة السياسي المشروع

أدب السجـــون

بالخلاص ياشباب

16 عاما في السجون السورية..التفنن في الإذلال

كبسولات حقوقية

حرية تكوين الأحزاب السياسية

كحق من حقوق الإنسان

نحن نستطيع

هيئة المفوضين" تؤيد الرأي القانوني لمحامي المفوضية"

في طعن فجر العادلي على إسقاط جنسيتها

برنامج تعزيز ثقافة حقوق الإنسان HRCP

المفوضية المصرية للحقوق والحريات ECRF
Egyptian Commission for Rights and Freedoms

اكتب يا ابني.. قررنا نحن وكيل النيابة بحبس المتهم 15 يوما على ذمة التحقيق بتهمة ممارسة العمل السياسي.. لا معلش.. اكتب: 15 يوما بتهمة الانضمام إلى جماعة محظورة

هل تعلم؟

كفل الدستور حرية تكوين الأحزاب وضمان حق الانضمام إليها وفق ضوابط ينظمها القانون. ويقصد بالحزب السياسي كل جماعة منظمة تؤسس طبقا لأحكام الدستور والقانون وتقوم على مبادئ وأهداف مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشئون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة، وذلك عن طريق المشاركة في مسؤوليات الحكم.

وتنص المادة (5) من الدستور المصري المعدل في 2019، على أن "يقوم النظام السياسي على أساس التعددية السياسية والحزبية، والتداول السلمي للسلطة، والفصل بين السلطات والتوازن بينها، وتلازم المسئولية مع السلطة، واحترام حقوق الإنسان وحرياته، على الوجه المبين في الدستور".

ووفق المادة (74) من الدستور "للمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية، بإخطار ينظمه القانون. ولا يجوز مباشرة أي نشاط سياسي، أو قيام أحزاب سياسية على أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفي أو جغرافي، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الديمقراطية، أو سري، أو ذي طابع عسكري أو شبه عسكري". ولا يجوز حل الأحزاب إلا بحكم قضائي".

ومن الضوابط التي يشترطها القانون في الأحزاب عند التأسيس، بموجب المرسوم بقانون رقم (12) لسنة 2011 بتعديل بعض أحكام قانون الأحزاب السياسية رقم 40 لسنة 1977؛ عدم تأسيس أى حزب على أساس ديني أو طبقي أو طائفي، وألا تتعارض مبادئه أو أهدافه أو برامجه أو سياساته أو أساليبه فى ممارسة نشاطه مع المبادئ الأساسية للدستور أو مقتضيات حماية الأمن القومى المصرى أو الحفاظ على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي والنظام الديمقراطي. وكذلك يشترط القانون "عدم انطواء وسائل الحزب على إقامة أى نوع من التشكيلات العسكرية، وعلانية مبادئ الحزب وتنظيماته ومصادر تمويله".

وبموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تلتزم مصر بتعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحرياته، حيث تنص المادة (19) منه على أن لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة. وتنص المادة (22) على أن لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه. ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق.

لا يخلو قانون الأحزاب الحالي من الإشكاليات، لعل أبرزها تعارض القانون مع حرية تكوين الأحزاب المنصوص عليها في الدستور؛ إذ أنه بالرغم من إقرار الدستور في مادته الـ74 لحرية تكوين الأحزاب السياسية، وأن يكون تأسيس الأحزاب بإخطار، إلا أن الدستور أحال تنظيم ذلك الإخطار إلى القانون، وعلى هذا نجد أن تلك الإحالة إلى القانون قد فرغت مادة الدستور من مضمونها، حيث أقر القانون في مادته السابعة بوجود لجنة قضائية تختص بفحص ودراسة إخطارات تأسيس الأحزاب، وترتب على ذلك أن ذلك الإخطار أصبح طلب للترخيص.

ولذلك فالقانون لم يخرج من نموذج الترخيص، حيث أنه طبقا لهذا القانون لن تقوم الأحزاب بالإخطار بل ستقوم بالترخيص، وذلك بإعطاء لجنة الأحزاب المنصوص على تشكيلها في المادة (8) الأحقية في الاعتراض على إنشاء الحزب خلال 30 يوما، كما وسع القانون من اختصاصات هذه اللجنة في البحث والاستقصاء واللجوء لجهات أخرى لجمع المعلومات دون تحديد هذه الجهات.

كما اشترط القانون في مادته السابعة، أيضًا، نشر أسماء الـ 5000 عضو في صحيفتين يوميتين، مما يكلف مبالغ طائلة لا تستطيع العديد من الأحزاب الجديدة توفيرها، وتعد هذه القيود القانونية تعسفية وتعارض حرية تكوين الأحزاب التي نص عليها الدستور.

أيضا، إلغاء الدعم المادي المقدم للأحزاب من الدولة من أبرز الإشكاليات التي تعرقل ازدهار الحياة الحزبية في مصر، حيث ألغى المرسوم بقانون رقم 12 لسنة 2011 الدعم المادي الذي كان يتم تقديمه للأحزاب عن طريق الدولة، إذ نصت المادة (11) من القانون (بعد تعديلها) على أن موارد الحزب تتكون من اشتراكات أعضائه وتبرعات الأشخاص الطبيعيين المصريين وكذلك من حصيلة استثمار أمواله في الأوجه غير التجارية التي يحددها نظامه الداخلي.

ولا يجوز للحزب قبول أي تبرع أو ميزة أو منفعة من أجنبي أو من جهة أجنبية أو دولية أو من شخص اعتباري ولو كان متمتعا بالجنسية المصرية. بينما كانت الأحزاب – في ظل سريان القانون رقم 177 لسنة 2005 – تتلقى دعم مالي من الدولة.

حيث حددت المادة (11) من قانون الأحزاب السياسية مصادر تمويل الأحزاب، وقد ألغى التعديل الدعم المالي السنوي الذي تقدمه الدولة للأحزاب كأحد مواردها، ومن ثم ألغى المادة (18) من هذا القانون، والتي كانت تقدر هذا الدعم المالي السنوي وشروطه، ويتوزع هذا الدعم بواقع مائة ألف جنيه سنويا لكل حزب لمدة عشر سنوات شريطة أن يحصل على مقعد واحد في انتخابات مجلس الشعب أو الشورى لاستحقاق هذا المبلغ بعد هذه المدة، هذا بالإضافة إلى خمسة آلاف جنيه عن كل مقعد يفوز به مرشح الحزب في هذه الانتخابات بحد أقصى خمسمائة ألف جنيه للحزب الواحد، وبطبيعة الحال فإن الحزب لا يحصل على هذا الحد الأقصى إلا إذا كان له مائة مقعد بالانتخاب في مجلسي الشعب والشورى.

وزاد على ذلك، أن تعديل المادة (11) أضاف عبارة تقضي بألا تخصم قيمة تبرعات الأشخاص الطبيعيين المصريين كأحد موارد الحزب من الوعاء الضريبي لهؤلاء الأشخاص، مما يزيد من عزوف هؤلاء الأشخاص عن تقديم التبرعات لهذه الأحزاب أكثر مما هي عليه في الوقت الحاضر.

وفي ضوء هذه التعديلات تحرم الأحزاب السياسية كلية من الدعم السنوي المتواضع الذي كان يقدم إليها من قبل الدولة، كما أنها تحد من تشجيع تقديم التبرعات إليها من قبل الأشخاص الطبيعيين المصريين طالما لا تخصم قيمة هذه التبرعات من وعائهم الضريبي، ومن ثم لن يبقى من مصادر تمويل الأحزاب غير اشتراكات أعضائها وحصيلة استثمار أموالها من مصادر تمويل الأحزاب غير التجارية فقط.

ويرى الكثير من الباحثين أنه لا يوجد مبرر لحرمان الأحزاب السياسية في مصر من الدعم السنوي الزهيد الذي كان يتقرر لها من الدولة، لأن ما ترتب عليه هو أن كثير من الأحزاب بما فيها القائمة منذ سنوات طويلة غير قادرة على استئناف نشاطها لأن مواردها باتت معتمدة على اشتراكات الأعضاء؛ ولذلك أصبحت الأحزاب النشطة في الغالب أحزاب رجال الأعمال.

جدير بالذكر أن قانون نظام الأحزاب السياسية رقم 40 لسنة 1977 خضع منذ صدوره في العام 1977 لتسعة تعديلات متعاقبة، أولها كان القرار بقانون رقم 36 لسنة 1979؛ أما آخر هذه التعديلات فكان بموجب المرسوم بقانون رقم 12 لسنة 2011، والذي جاء بعد ثورة 25 يناير وفي أعقاب الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011. وتمت أربعة من هذه التعديلات التسعة بالطريق الاستثنائي في غيبة البرلمان، أي صدرت في صورة قرارات أو مراسيم بقانون من قبل السلطة التنفيذية، أي بنسبة تعادل نحو 44.4% من عددها الإجمالي.

يذكر أن عدد الأحزاب في مصر وصل إلى 104 أحزاب سياسية مسجلة رسميا في نظام الدولة، ومعتمدة من لجنة الأحزاب حتى العام 2018، لكن معظم هذه الأحزاب موالي للنظام، فيما تواجه الأحزاب المعارضة تضييقات خاصة تلك التي ما زالت قيد التأسيس مثل حزب "العيش والحرية" الذي جرى إعلان بيانه التأسيس؛ ومؤخرا واجه السياسي أحمد الطنطاوي وعدد من أنصاره ملاحقات قضائية وأمنية على خلفية عزمه تأسيس حزب سياسي يحمل - وفق بيانه التأسيسي - اسم "تيار الأمل".

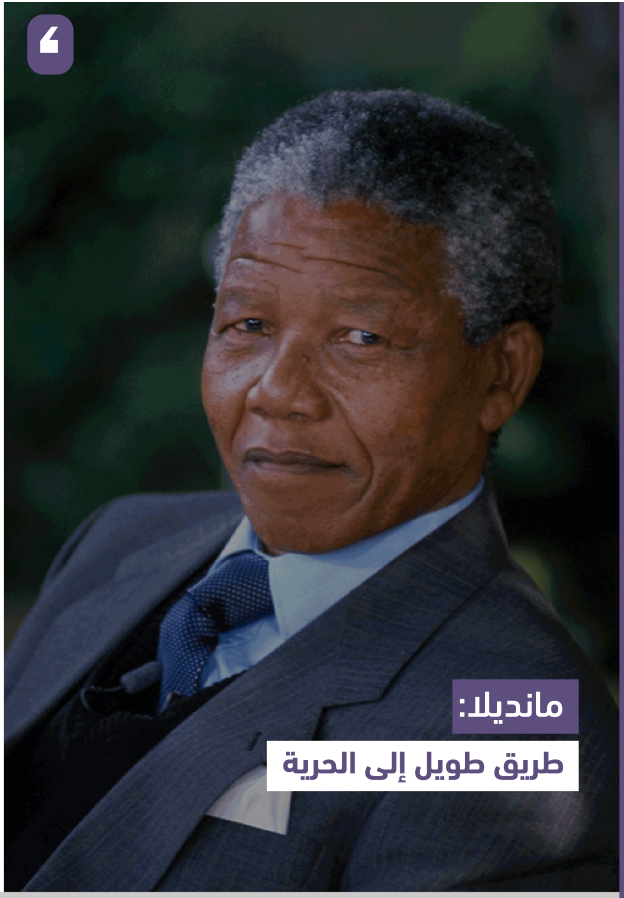

مانديلا:
طريق طويل إلى الحرية

رجل أسمر طويل يرتدي بدلة رسمية، يبدو عليه الاحترام، يمشي بين الطرقات كشخص في طريقه لمقر عمله، وإذا بك تفاجأ بمن يدعوه بلفظة "ياولد" للفت انتباهه، يبلغ بك الاندهاش أشده عندما تعلم أنه يعمل كمحامي، يترافع أمام محاكم البيض عن المظلومين من ذوي البشرة السمراء، ومع ذلك يناديه أحدهم بـ "ياولد" لمجرد لون بشرته، كما تتجاهله سيدة في المحكمة تتهم خادمتها السمراء بسرقة ملابسها الداخلية، وتطلب من القاضي تغييره، ليس إلا للون بشرته، ولأنها لا تتحمل الرد على شخص يحمل مثل هذا اللون.

هكذا كانت افتتاحية فيلم "مانديلا: طريق طويل إلى الحرية" المنقول عن السيرة الذاتية للزعيم الجنوب أفريقي نيلسون مانديلا.

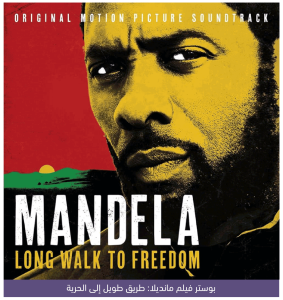

بوستر فيلم مانديلا: طريق طويل إلى الحرية

من هو نيلسون مانديلا

مانديلا هو القائد الإفريقي والبطل الذي ضحّى بحياته من أجل حقوق شعبه ومبادئه، ولد في 18 يوليو 1918 في جنوب أفريقيا.

تعلّم في مدارس مختلفة وكان متفوقًا دراسيًا، كما انضم إلى حزب المؤتمر الوطني الأفريقي في الأربعينات، لمكافحة نظام الفصل العنصري المستشر في جنوب إفريقيا.

قاد مانديلا حركات احتجاج ضد الحكومة وسياساتها العنصرية مما أدى إلى اعتقاله وسجنه لمدة 27 عامًا.

أما فيلمنا فهو عنوان السيرة الذاتية التي نشرها نيلسون مانديلا بالإنجليزية عام 1994، حيث الرجل الذي كافح طوال عشرات السنين ضد نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ورمز حركة التحرر هناك، والحائز على جائزة نوبل للسلام وأول رئيس أسود البشرة لجنوب أفريقيا.

جدير بالذكر أن الصيغة النهائية للكتاب أعدها الكاتب الأمريكي ريتشارد ستنجل بالاعتماد على نسخة مهربة من السجن عام 1976 حيث كان يقبع مانديلا بالإضافة إلى عدة مقابلات أجراها ستنجل مع مانديلا عام 1992.

يبدأ الفيلم بطفولة مانديلا ولمشهد واحد يتمنى فيه أن تعود حياته كما كانت في قرية "كونو" في ترانسكاي كابن للأسرة المالكة هناك والتي تدعى الخوسا، فوالده كان مستشار الملك.

أن تكون منبوذا في وطنك

لاحقا تتابع المشاهد ويجسد لك الفيلم معنى أن تكون منبوذا، او ضمن جماعة يمارس ضدها أساليب عنصرية حدية، تصل إلى عزل المناطق التي يعيش بها ذوي البشرة السمراء، كما انها المناطق الأكثر فقرا، كما يتضح من شكلها، بينما هم أصحاب الأرض الأصليين، فيما يعرف بال "أبارتهيد".

أما الأقلية البيض التي تكونت من اتحاد المستعمرين البريطانيين و"البوير" الذين ينحدرون من أصول هولندية، فقد أقامت دولتها على تجاهل أصحاب الأرض الأصليين، إذ استند هذا النظام الذي أنشأه الحزب الوطني الذي سيطر على الحياة السياسية في البلاد من العام 1948 حتى 1994، على ثلاث ركائز: قانون تصنيف السكان وقانون الإسكان المنفصل وقانون الأرض، حسبما تذكر المراجع المختلفة.

كان السكان يصنفون منذ ولادتهم أربع فئات: بيض، سود، خلاسيون وهنود، وفي الحياة اليومية، خصصت حافلات ومطاعم وشبابيك تذاكر وحتى شواطئ للبيض، كما تم حظر الزواج المختلط والعلاقات الجنسية بين الأعراق، وكان السود يحصلون على تعليم و رعاية صحية أقل جودة.

كما أن 87 % من الأرض حجزت للبيض، في حين هجر نحو 3.5 ملايين شخص قسراً. وما زالت مشكلة إعادة توزيع الأراضي قائمة حتى اليوم.

وقد ترى ذلك في تفاصيل الفيلم حيث تم طرد السكان السود، ومنعوا من ركوب الحافلات إلا في مقاعد محددة، أو حتى تناول الطعام في حضور السيد الأبيض، في المطاعم.

أما الأكثر غرابة فكان إلزام السود باستخراج تصريح يمكنهم من التجول في الشوارع والمناطق المسموحة لهم، وهو النظام المعمول به حتى الثمانينات، وهو إجراء يختلف عن الهوية التي يحملها المواطنين البيض، أو جواز السفر على سبيل المثال.

ولكن حتى منتصف الأربعينات، ورغم كل هذا الظلم الفاقع يرفض مانديلا الأنضمام إلى الكونجرس الأفريقي، حيث يعتقد أن تعليم بني جنسه، وارتفاع مستوى معيشتهم، هو الحل، حتى يأتي يوم تقتل فيه الشرطة أحد أصدقاؤه، نتيجة الضرب المبرح، فقط لأنه يمشي ليلا دون ذلك التصريح، أما المذهل في ادعاء السلطة أن وفاة الرجل جاءت نتيجة مرض جنسي.

عنوان الفيلم هو نفسه عنوان السيرة الذاتية التى نشرها نيلسون مانديلا بالإنجليزية عام 1994، عن الرجل الذي كافح طوال عشرات السنين ضد نظام الفصل العنصري فى جنوب أفريقيا ورمز حركة التحرر هناك، والحائز على جائزة نوبل للسلام وأول رئيس أسود للبشرة لجنوب أفريقيا

مانديلا: مولد زعيم

عندها يشعر مانديلا أن الانخراط في تنظيم جماعي ضرورة، لمقاومة هذا الكم من الاجحاف، والظلم الواقع على بني جلدته.

حينها ولد مانديلا الزعيم الذي كان يقود المظاهرات، والاحتجاجات، ضد الأقلية البيضاء، مفندا حججهم في تصنيف البشر، ودأبهم على استعمال العنف المفرط ضد السود طوال الوقت.

في الوقت نفسه تزوج مانديلا من إبنة عمه إيفلين نتوكو ميس (1944-1957) وقد أنجب منها إبنه الأكبر، ويتضح من الفيلم كيف كانت زوجته رافضه لطريقة تفكيره، وانضمامه للمقاومة، حتى انفصلت عنه.

لاحقا تزداد وحشية السكان البيض، حتى مطلع الستينات حين واجهوا المظاهرات، والاحتجاجات السلمية بإطلاق النار الحي، ففي العام 1960، فتحت الشرطة النار على متظاهرين في شارفيل ما أسفر عن مقتل 69 من السود، كما حظر حزب المؤتمر الوطني الأفريقي والحزب الشيوعي وفرضت حالة طوارئ.

حينها لجأ مانديلا ورفاقه إلى الكفاح المسلح، والعمل السري، الذي لم يعد له بديلا أمام القوة البيضاء الغاشمة.

اختار حزب المؤتمر الوطني الأفريقي العمل السري والكفاح المسلح في العام 1964، ولكن سرعان ما حكم على نيلسون مانديلا ورفاقه بالسجن مدى الحياة بعد إدانته بتهمة التخريب.

وهي المحاكمة التي واجهها مانديلا بشجاعة ورفض طلب العفو، بينما كان ينتظر حكما بالإعدام، ولكن صيت مانديلا الذي ذاع، جعل من كلماته أقوالا تتردد حتى الآن وذلك حين قال أثناء المحاكمة:

"لقد حاربت ضد هيمنة البيض، وحاربت ضد هيمنة السود. لقد اعتزت بمثل المجتمع الديمقراطي الحر الذي يعيش فيه جميع الأشخاص معًا في وئام وبفرص متساوية. إنه المثل الأعلى الذي أتمنى أن أعيش من أجله واحققه، ولكن إذا لزم فهذا هو المثل الأعلى الذي أنا على استعداد للموت من أجله".

وأثناء المحاكمة أيضا، تزوج مانديلا من عاملة اجتماعية، تدعى ويني ماديكيزيلا، في 14 يونيو 1958، كما أنجبا ابنتان، هما زيناني وزينديسوا.

مشهد من الفيلم جمع مانديلا بزوجته وبنى

الاعتقال 27 عاما

في 11 يونيو 1964، أُدين مانديلا وسبعة متهمين آخرين، وهم والتر سيسولو، وأحمد كاثرادا، وجوفان مبيكي، وريمون مهلابا، وديني غولدبرغ، وإلياس موتساليدي، وأندرو ملانغيني، وحُكم عليهم في اليوم التالي بالسجن مدى الحياة، كما تم إرسال جولديبرج إلى سجن بريتوريا لأنه كان أبيض اللون، بينما ذهب الآخرون إلى جزيرة روبن المعزولة تماما.

حينها لاقى مانديلا صنوفا من التعذيب على يد سجانيه، وحتى المنع من الاتصال بالعالم الخارجي، والاطمئنان على زوجته، وأبناءه، وحين توفيا والدة مانديلا عام 1968 وابنه الأكبر ثيمبي عام 1968 لم يُسمح له بحضور جنازتيهما، كما كان لا يسمح له باستقبال، او إرسال الخطابات إلا تحت عين السجن، وحذف ما لا يروق لهم فيها.

وهما من المشاهد المؤثرة في تلك الفترة حيث فقد مانديلا الأب إبنه البكري كما قال ولا يستطيع وداعه، وكذلك والدته التي لم يعرف غيرها بعد أن فقد والده في التاسعة من عمره، ولم يكتف سجانه بهذا الحد بل كان يمنعه من التلامس، فالزيارات من خلف الزجاج.

حتى أن ارتداء بنطال طويل كان بمثابة معركة خاضها مع أصدقائه، حيث صمم سجانوه في البداية إجباره على ارتداء بنطال قصير لا يناسب الجو، كما جردوهم من ملابسهمن وحملوهم على العمل الشاق، وتكسير الأحجار، إلا أنهم لاذوا بالمقاومة، حتى أن حصولهم على بنطال طويل كان بمثابة نصر.

فمانديلا الذي قرر السيد الأبيض حجزه لسنوات طويلة لم يكف عن المقاومة، أو محاولة بث روح الشجاعة بالجماهير عبر زوجته ويني، التي طالما كرهت وحقدت على السلطة جراء تكرار القبض عليها، بدون تهم، فضلا عن حرمان زوجها من بناته، اللتي أصبحن زعماء صغار.

والآن ابنته ذات السنوات القليلة أصبحت تقود الحملات المطالبة بحريته، وبالتزامن مع صعود جيل جديد من الشباب يطالب بالحرية، خصوصا في منتصف السبعينات، بينما يستمر مانديلا في رفض عروض الإفراج المشروط، والأكثر من ذلك أنه بدأ في كتابة سيرته الذاتية، والتي اعتمد عليه هذا الفيلم.

في الوقت نفسه يستعرض الفيلم سريعا انتفاضة العام 1976، إذ نزل الاف من تلاميذ المدارس إلى شوارع سويتو للتنديد بقانون يقضي بفرض تدريس اللغة الأفريكانية، الخاصة بالمستعمر الأبيض، وبينما بدأت الشرطة في إطلاق النار لكن الاحتجاج استمر وقتل مئات الأشخاص.

في 31 مارس 1982، تم نقل مانديلا الى سجن بولسمور في كيب تاون مع سيسولو ومهلابا وملانجيني، وانضم إليهم كاثرادا في أكتوبر. وعندما عاد إلى السجن في نوفمبر 1985 بعد إجراء عملية جراحية في البروستاتا، احتجز مانديلا بمفرده.

حينها زاره وزير العدل كوبي كوتسي في المستشفى، إذ بدأ مانديلا محادثات حول لقاء نهائي بين حكومة الفصل العنصري وحزب المؤتمر الوطني الأفريقي.

لاحقا وفي عام 1988 نقل مانديلا إلى منزل في سجن فيكتور فيرستر بالقرب من بارل حيث أمضى آخر 14 شهرًا من سجنه.

تم إطلاق سراح مانديلا وفتحت له أبواب السجن بعد أن رفض إقامة حفل للعفو عنه من قبل الحكومة البيضاء، وذلك يوم الأحد 11 فبراير 1990، بعد تسعة أيام من رفع الحظر عن حزب المؤتمر الوطني الأفريقي وحزب المؤتمر الوطني الأفريقي، وبعد ما يقرب من أربعة أشهر من إطلاق سراح رفاقه المتبقين في ريفونيا.

مشهد لمانديلا من الفيلم

السلام وتجاوز الماضي

انغمس مانديلا في المحادثات الرسمية لإنهاء حكم الأقلية البيضاء، وفي عام 1991 انتخب رئيسًا لحزب المؤتمر الوطني الأفريقي ليحل محل صديقه المريض أوليفر تامبو.

وفي عام 1993 فاز هو والرئيس إف دبليو دي كليرك بجائزة نوبل للسلام، وفي 27 أبريل 1994 قام بالتصويت لأول مرة في حياته.

اختار مانديلا عدم الرد على معذبيه، وقاتلي شعبه، مفضلا السلام، والتعايش جنبا إلى جنب، وتجاوز الماضي، على الأخذ بثأره الشخصي، رغم انتقاد الرفاق له على ذلك حتى زوجته ويني التي لم تكن ترى في هذا الطريق فائدة، وهي التي تتطلع للانتقام ممن ظلمها. ولكن كان لمانديلا رؤى مغايرة، جعلت منه أول رئيس أسود للبلاد ولفترة واحدة باختياره، ولاحقا انفصل الزوجان.

مانديلا: طريق طويل إلى الحرية فيلم عُرض لأول مرة عالميًا في مهرجان تورونتو السينمائي الدولي في 7 سبتمبر 2013.

عرض الفيلم في دور العرض في 28 نوفمبر 2013 في جنوب إفريقيا، وقبل أسبوع فقط من وفاة مانديلا شخصيا.

بالتوازي أشاد النقاد بدور الممثل البريطاني ذو الأصل الأفريقي إدريس ألبا الذي أجاد تجسيد الشخصية، حتى لكنة مانديلا التي اقترب منها كثيرا، كذلك الممثلة ناعومي هاريس التي قامت بدور ويني الزوجة السابقة للزعيم الأفريقي، وأغلب فريق العمل.

في السياق نفسه بدأ المنتج أنانت سينج العمل في المشروع بعد إجراء مقابلة مع مانديلا عندما كان لا يزال مسجونًا، ولكن بعد نشر السيرة الذاتية لمانديلا، مُنح سينج حقوق تعديل الفيلم، والذي أكمله كاتب السيناريو ويليام نيكلسون بعد 16 عامًا، والفيلم من إخراج جاستن تشادويك .

لمشاهدة الفيلم يمكن الاطلاع عليه على موقع "أبل" هنا

> لاقى مانديلا صنوفا من التعذيب على يد سجانيه، وحتى المنع من الاتصال بالعالم الخارجي، والاطمئنان على زوجته وأبنائه، وحين توفيت والدة مانديلا عام 1968 وابنه الأكبر تُبعى عام 1968 لم يُسمح له بحضور جنازتيهما، كما كان لا يسمح له باستقبال او إرسال الخطابات إلا تحت عين السجن، وحذف ما لايروق لهم فيها

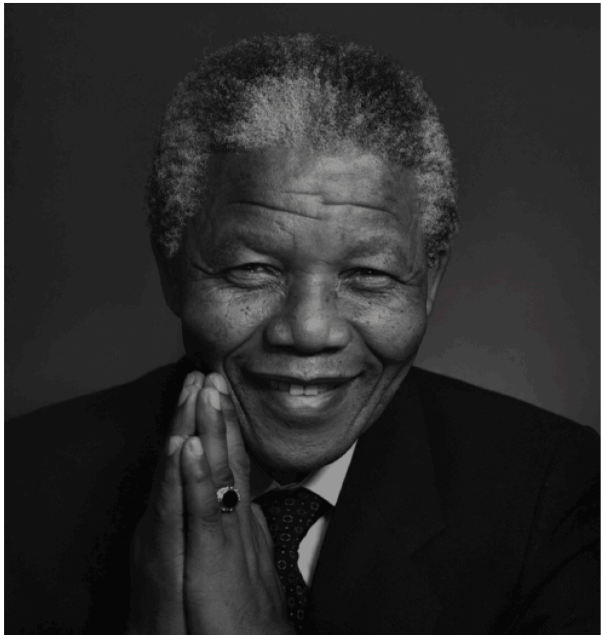

يا ترى مين فيهم اللي صح؟ سعاد ولا المحامي؟ ولماذا؟

الحل في الصفحة الأخيرة من المجلة

ماذا تعرف عن الأربعاء الأسود..

كيف أسس عهد مبارك لجرائم الإرهاب الجنسي ضد المتظاهرين

" كانت أيديهم تعبث بصدري، ويتحرشون بكل المناطق الحساسة من جسدي، مزقوا ملابسي واعتدوا على بأيديهم... وقعت بوجهي على الأرض وفوجئت بعدد كبير من هؤلاء البلطجية فوقي، يتحرشون بي مرة ثانية ويعبثون بكل مناطقي الحساسة. بدأت في الصراخ طالبة النجدة وظللت أصرخ إلى أن فقدت الوعي. لم يكونوا يحاولون أن يضربونني، ولكنهم كانوا يعتدون على جنسيًا، وكانوا يمزقون ملابسي بكل وضوح. وانتهى بي الأمر وأنا عارية تقريبًا نتيجة لذلك، سحلوني على السلالم، واخترقوا بي الحلقة الأمنية، وألقوا بي على الرصيف أمام جميع الضباط (كان منهم إسماعيل الشاعر رئيس مباحث القاهرة آنذاك) وكل من كانوا واقفين هناك. خلع حسين متولي زميلي قميصه وغطاني به. وغادرنا قبل أن يتكرر الاعتداء".

شهادة نوال علي الموثقة عبر المبادرة المصرية للحقوق الشخصية

الحكاية

"لا وجه لإقامة الدعوى العمومية فيها"، كان هذا نص قرار النائب العام، بشأن جريمة الاعتداء علي الصحفيات الأربع يوم الاستفتاء علي تعديل المادة 76 من الدستور في مايو من العام 2005.

فما هي تلك القضية التي أكد النائب العام بأن لاحق في أصحابها فيها؟

لاسترجاع تلك الأحداث المؤسفة، اسمحلي عزيزي القارئ بالرجوع شهورا قليلة، وتحديدا في يناير عام 2005 عام حادثنا المنشود، حين قال الرئيس المخلوع حسني مبارك لرؤساء تحرير الصحف الذين رافقوه علي متن الطائرة التي أقلته الي أبوجا لحضور قمة الإتحاد الإفريقي: "إن اي مساس بالدستور سيؤثر علي أمن واستقرار الوطن".

وأضاف: "ان الدعوة الى تغيير الدستور باطلة ومن يتحدثون عن الانتخاب المباشر والاستفتاء ومحاولة المفاضلة بينهم عليهم ان يدركوا ان الاستفتاء مؤسس على ترشيح من ممثلي الشعب".

ذلك التصريح الذي كان يرد به مبارك على معارضيه ممن دأبوا على المطالبة بحق الترشح أمامه بشكل حقيقي، بدلا من الاستفتاء الصوري الذي قامت عليه الدولة، منذ عهد عبد الناصر.

مادة التوريث الجهنمية

اللافت أن هذا الاستفتاء لم يكن الأول لمبارك بل سبقه أربع استفتاءات، ولكن كان الزخم السياسي، والحشد لطرفي المؤيد، والمعارض على أشده، والحركات السياسية كانت مستنفرة.

زاد المشهد سخونة، انقلاب مفاجئ للرئيس المخلوع على تصريحه السابق باستحالة المس بالدستور، وذلك حين قرر استغلال أداة الاستفتاء مرة أخرى على مادة الدستور رقم 76، والتي تضمن تعدد المترشحين لمنصب الرئيس، ولكن بشروط بعينها.

التصريح المفاجئ لـ مبارك وسماحه للاستفتاء على تلك المادة لم يكن مفاجأة سياسية في حد ذاته، ولا تناقض كفر المخلوع البين بأسس الديمقراطية وحرية الترشح خصوصا، فالمتابع للأحداث حينها، كان من السهل عليه، استنباط خطة مبارك لتوريث نجله جمال مبارك، وهي الخطوة التي سبقه إليها، حافظ الأسد في سوريا، حين وضع نجله بشار على نفس المسار.

"مادة التوريث" كما جرت العادة على تسميتها، عارضتها المعارضة، من كافة الأطياف يسارا، ويمينا، وفي اليوم الموعود، يوم الاستفتاء الأربعاء 25 مايو، كنا على موعد مع مظاهرات سلم نقابة الصحفيين.

تلك السلالم التي كانت شاهدا على أول جريمة إرهاب جنسي ارتكبها رجال مبارك من الداخلية، والحزب الوطني الحاكم، بحق المعارضات علنا، فيما أطلق عليه "الأربعاء الأسود".

الإرهاب الجنسي في عصر مبارك

أما المظاهرات التي دعت لها حركة كفاية السياسية، تلك الحركة التي قامت بالأساس على رفض خطة مبارك لتوريث نجله جمال الحكم، وانضم إليها الكثير من الأطياف السياسية يمينا ويسارا، في ذلك اليوم، فلم يكن يتوقع لها أن تنتهي بجريمة جنسية بحق 3 معارضات، كانت أبرزهم الصحفية الراحلة نوال علي، إلى جانب كل من شيماء أبوالخير، عبير العسكري، وإيمان طه.

من مظاهرات حركة كفاية-المصدر: أرشيف

كانت نوال هي الوجه الأبرز في ذلك اليوم لتعرضها للقسط الأكبر من الانتهاكات، حيث تم طرحها أرضا على سلم النقابة، وتمزيق ملابسها، وتعريتها، وقد تم توثيق ذلك عبر الصور، التي كانت بمثابة شاهد على فترة حكم مبارك، وطرق تعاطيه مع معارضيه.

لم يكتف رجال مبارك برجال حبيب العادلي وزير الداخلية السابق، واستقدموا حافلة مكتظة ببلطجية الحزب الوطني الحاكم حينها، والذين تمادوا في الاعتداء على المتظاهرين، وأرهبوهم، منعا لاستعمال حقهم في التظاهر، والتعبير عن الرأي.

لاحقا كانت هناك محاولات لإعاقة تسجيل محضر بالواقعة، وبعد ضغط تم تسجيل المحضر، وتحول الأمر إلى النيابة العامة، التي رأت في الواقعة أمرا عاديا لاحق للضحايا فيه، ولا داعي لعقاب المذنبين عليه.

ثم كان المنطوق الغريب للقرار والذي تضمن تفاصيل التحقيقات مع الصحفيات والأفراد المعتدي عليهم وحيثيات إصداره.

الأربعاء الأسود.. لا وجه في الحصول على الحق

نص القرار المحرر في 27 ديسمبر 2005 والمذيل بتوقيع المستشار سعيد عبد المحسن المحامي العام لنيابة استئناف القاهرة، على التقرير في الأوراق بأنه «لا وجه لإقامة الدعوي الجنائية مؤقتا، لعدم معرفة الفاعل، وتكليف الشرطة بموالاة البحث والتحري لمعرفته، وإعلان الأمر للمدعين بالحق المدني".

أما تفاصيل التحقيقات فسنوردها كنوع من التوثيق لحادثة رغم أهميتها، ورمزيتها، لا يعلم الكثير من الأجيال الجديدة عنها شيئا، وبعض من الأكبر سنا، نظرا لعدم سهولة تداول المعلومات كما هو الحال الآن.

حينها بدأ المحامي العام لنيابة استئناف القاهرة قراره بذكر تفاصيل التحقيقات مع الصحفيات المعتدي عليهن، وقال:

تتحصل وقائع الدعوي فيما سطره الملازم أول أحمد عصمت رئيس التحقيقات بقسم شرطة قصر النيل بمحضره رقم 7165 لسنة 2005 جنح قصر النيل والمؤرخ 2005/5/25 الساعة 9 مساءً، والذي أثبت فيه حضور الشاكية نوال علي محمد صحفية بجريدة «الجيل» وأبلغته بأنها أثناء توجهها لمقر نقابة الصحفيين في تمام الساعة 30.2 مساءً بتاريخ 2005/5/25، فوجئت بمجموعة من الأشخاص يقفون أمام النقابة ويحملون لافتات للحزب الوطني، مما حال دون دخولها لمقر النقابة لحضور دورة في اللغة الإنجليزية، حيث منعها أحد الضباط من الدخول ثم سمح لها بالمرور إزاء إصرارها على ذلك، ثم قام نفس الضابط بإصدار إشارة لبعض الأشخاص غير المعروفين لها للاعتداء عليها، وأثناء محاولتها الهروب، تم إسقاطها على الأرض مما أدي إلى تمزيق ملابسها بالكامل «الداخلية والخارجية» وسرقة حقيبتها وأحدثوا إصابتها الواردة بالتقرير المرفق، وأضافت أن مرتكبي الواقعة كان عددهم كبيراً ولا تعرف منهم سوي مجدي علام ومحمد الديب ومحمود حنفي من أعضاء الحزب الوطني، وهم معلومين لديها بحكم طبيعة عملها باعتبارهم من الشخصيات العامة.

وبسؤال ساهر جاد، صحفي بجريدة "الجيل" خلال محضر جمع الاستدلالات قرر بأنه شاهد واقعة الاعتداء على المجني عليها نوال علي نافياً معرفته لأي من مرتكبي الواقعة.

وبسؤال حسين متولي صحفي بجريدة «العربي» بمحضر جمع الاستدلالات، قرر بأنه أثناء تواجده أمام مقر نقابة الصحفيين بتاريخ 2005/5/25 حوالي الساعة 30.2 مساء لتغطية أحداث مظاهرة للحزب الوطني، شاهد المجني عليها نوال علي أثناء محاولتها دخول النقابة فمنعها أحد ضباط الشرطة برتبة نقيب.

وبمجرد أن تم السماح لها بالمرور شاهد أكثر من شخص يحملون لافتات الحزب الوطني يعتدون عليها بالضرب ومزقوا ملابسها وسرقوا حقيبتها، وأثناء محاولتها الهرب إلي أعلي درج سلم النقابة اختفت تحت أجساد أكثر من30 شخصاً، وأضاف أنه شاهد كلاً من مجدي علام ومحمد حنفي ومحمد الديب يقودون الأشخاص المعتدين ويوجهون إليهم التعليمات بالتعدي عليها، وأنه تعرف عليهم باعتبارهم من الشخصيات العامة.

وبسؤال أسامة محمد قرمان صحفي بجريدة «السياسي» بمحضر جمع الاستدلالات، قرر أنه وأثناء تواجده بمقر نقابة الصحفيين شاهد من خلف زجاج باب النقابة مجموعة من الصبية والبلطجية يضعون على ملابسهم لافتات باسم محمد الديب ومجدي علام كانوا يتدافعون نحو المجني عليها نوال علي أثناء تواجدها أمام درج سلم النقابة لمنعها من دخول مقر النقابة، وتكالب عليها عشرات من هؤلاء الأشخاص، واعتدوا عليها بالضرب وطرحوها أرضاً ومزقوا ملابسها بتحريض من قيادات الحزب الوطني.

وبسؤال كل من عبد الحميد غانم صحفي بجريدة «الجيل» وربيع إبراهيم صحفي بجريدة «الحقيقة» ردداً بما لا يخرج في مضمونه عما قرره أسامة قرمان.

وحينما سُئلت المجني عليها نوال علي بتحقيقات النيابة العامة رددت مضمون ما قررته بمحضر جمع الاستدلالات، وأضافت أن مجدي علام ومحمد حنفي ومحمد الديب قاموا بملاحقتها علي درج سلم النقابة وقام الأول بدفعها وحرض مجموعة من الأشخاص التابعين للحزب الوطني عددهم حوالي 40 شخصاً قاموا بطرحها أرضاً ومزقوا ملابسها عنوة وقاموا بملامسة صدرها وأماكن العورة بجسدها وأحدثوا إصابتها، وقدمت «بادي» أبيض اللون ممزق قررت أنها كانت ترتديه وقت حدوث التعدي عليها بجانب عدد خمسة صور فوتوغرافية، وادعت مدنياً بمبلغ 2001 جنيه علي سبيل التعويض.

وإذ سئل حسين متولي بالتحقيقات ردد مضمون ما قرره بمحضر جمع الاستدلالات، مضيفاً أن دور مجدي علام ومحمد حنفي ومحمد الديب اقتصر على تواجدهم بمكان الواقعة، حيث كانوا يشاهدون التعدي على المجني عليها في صمت وسخرية.

وإذ سئل كل من أسامة قرمان وعبدالحميد غانم وساهر جاد رددوا ما قرروه بمحضر جمع الاستدلالات وأضافوا أنهم لم يشاهدوا أياً من مجدي علام أو محمد حنفي أو محمد الديب أثناء التعدي علي المجني عليها، كما لم يشاهدوا واقعة سرقة متعلقاتها الشخصية.

المجتمع المدني ورحيل نوال

يتضح بالتحقيقات أن الواقعة الموثقة بالأسماء وبعض من الشهود، أنكرتها نيابة مبارك، وعمدت على دحض رواية المجني عليهم بل وترويعهم، كما تعرضت نوال نفسها لضغوط جمة للتنازل عن حقها، والضغط على أمها وزوجها من قبل قوات الأمن، ولكنها رفضت رفضا تاما، حتى طلقها زوجها.

ولكن بعد حفظ التحقيقات بعام وتحديدا في عام 2006 اتخذت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية خطوة هامة تجاه القضية، إذ أقامت دعوتها أمام اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، بالتعاون مع المركز الدولي للحماية القانونية لحقوق الإنسان، نيابة عن الصحفيات الأربعة المذكورات سلفا.
تعاقبت جلسات نظر الشكوى في بانجول عاصمة غامبيا حيث مقر اجتماع اللجنة الإفريقية، إلا أن قرار اللجنة لم يصدر إلا في سنة 2013، بعد 8 سنوات على الحادثة، وجاء القرار مُدينًا للحكومة المصرية ومطالبًا إياها بالتحقيق مع المتهمين المذكورين وتعويض الشاكيات الأربعة، بمبلغ قدره 57 ألف جنيهًا عن الأضرار الجسدية والنفسية، وإلزامها بتقديم تقرير خلال 180 يوم بشأن تنفيذ الحكم، إلا أن السلطات المصرية تجاهلت القرار.

ولكن نوال لم يسعفها الوقت لتحتفل بهكذا حكم، حتى وإن لم يتم تنفيذه، فقد أصيبت بمرض السرطان ، ورحلت عن عالمنا متأثرة بالمرض، والقهر، وذلك عام 2008.

عدت جريمة الاعتداء على المرحومة نوال والبنات الثلاث جريمة نادرة الحدوث حينها على الأقل علنا، ولكنها تفردت في كونها المقدمة لتكرار ذلك النوع من الجرائم لاحقا، وحتى التطبيع معها، حتى وصلنا إلي عبارة "إيه اللي وداها هناك" الشهيرة، التي أصبحت رمزا لتبرير هذا النوع من الإرهاب، والتي اخترعها الطرف المجرم لطمس الحقائق، فيما تشبث بها بعض الجمهور لمدارة العجز، والفشل، الذي يستشعره البعض نتيجة البنى الاجتماعية للذكورة.

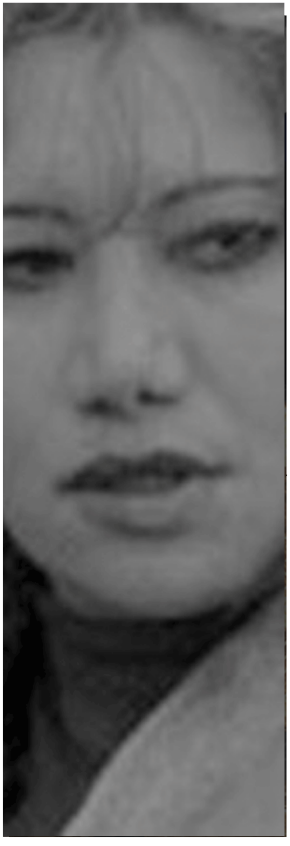

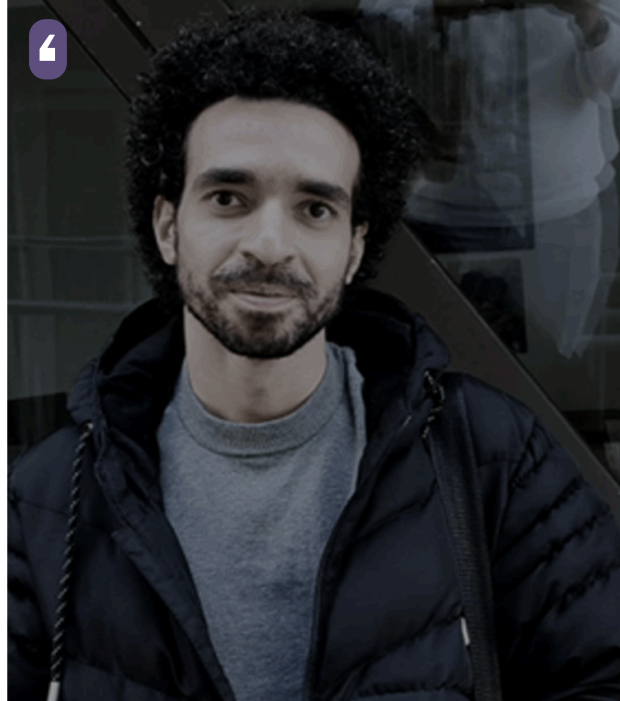

صورة مصر من المنفى:
هل الأمر يستحق التضحية؟

بعد 3 سنوات ونصف قضيتها في المعتقل بلا تهمة وبلا جريرة، متنقلًا بين السجون وأقسام الشرطة ومراكز الاحتجاز غير القانونية، صدر قرار بإخلاء سبيلي في 18 يوليو 2021، ومثلما لم أعرف ما التهمة التي أودعتني المعتقل، لم أعرف لماذا أطلقوا سراحي. دخلت إلى المعتقل مكبلًا بالأصفاد معصوب العينين، وخرجت منه طليق الجسد وأسير الروح التي تعلقت بجدران الزنازين مع رفاق أبرياء.

لا أحد يدرك قساوة مغادرة الأصدقاء في جحيم المعتقلات، يطلقون على ذاك الشعور في علم النفس "عقدة الناجي"، وهو الشعور بالنجاة من مصير مؤلم ما زال كُثر يعيشون أهواله. نسأل أنفسنا لماذا نجونا وتركنا الآخرين يتألمون؟

كانت الحياة بعد المعتقل شبه مستحيلة، خاصة لصحفي وباحث مثلي لم يثنيه المعتقل عن قناعاته وأفكاره أو يرده عن عمله الصحفي المستند إلى مبادئ حقوق الإنسان، ولا يعرف لنفسه سبيلًا للرزق غير الكتابة. وجدت نفسي في مواجهة تحديات جديدة لا تقل جسامة عن تلك الموجودة داخل المعتقل، مع الفارق أني حرًا، أتمتع بملذات الحياة بما لا يقدر المعتقلون على الاقتراب من التفكير فيه، لكن داخليًا ما زلت أشعر بالقيود تتلبسني.

اضطررت للكتابة بأسماء مستعارة أو نشر مقالات بدون اسم، كي أبقي نفسي بعيدًا عن أنظار الأمن، خفّضت نشاطي على مواقع التواصل الاجتماعي ولم أعد مشتبكًا مع الشأن العام كما من قبل، وظلت مشاهد المعتقل تلاحقني في النوم واليقظة، ورغم ذلك أدركت حقيقة خطيرة، أنني فقدت شيئًا لا يمكن تعويضه أو التعامل مع ضياعه، لقد فقدت الشعور بالأمان في وطني. الأمان بمفهومه الشامل وليس فقط المقتصر على الأمان الجسدي، لقد انتشرا الخوف والقلق ليتملكا من كل تلابيب الفكر، حتى بدأت أشعر مجددًا بتهديدات صريحة ومخاوف من العودة إلى المعتقل لأي سبب تافه أو بدون سبب، وتلك خطورة البقاء في دولة لا يحكمها القانون إنما أهواء الأفراد بما يملكونه من سلطات مطلقة تعطّل ضمائرهم.

خرجت من مصر في الربع الأخير من عام 2022 وأنا لا أعلم ماذا ينتظرني ولا أعلم موعد رجوعي، لكن الأكيد أنه هربًا من الملاحقات وهربًا من الشعور المتنامي بالخوف والمطاردة، تركت خلفي الأهل والأصدقاء والمقاهي والذكريات ورائحة البيوت والشوارع التي اعتدت السير فيها، وتركت خلفي مستقبلًا سلب مني قسرًا وسنوات من عمري سُرقت في غياهب السجون، فشعرت أني متأخرًا بعقود عن أقراني، أحاول الركض لا كي أسبقهم أو أنافسهم، فالحياة ليست ماراثون، بل فقط لأستعيد موقعي من الحياة.

بعدما استقريت مؤقتًا في لبنان، شعرت للمرة الأولى بإحساس النوم دون الخوف من كسر باب المنزل مساءً لأن أفرادًا مسلحين ملثمين يأتون للبحث عني، لم يعد النوم قبل شروق الشمس عصيًا كما كان في مصر، يمكنني النوم مساءً دون خوف، مع ذلك لم أتحرّ من ملاحقة الكوابيس والأحلام عن ذكريات تجذرت في عقلي.

احتاج الأمر مني شهورًا كي أتخلص جزئيًا من بعض الرواسب النفسية التي تركتها مصر بداخلي، بعصه أشهر حتى أتمكن من حسر الرهاب المجتمعي وبناء الثقة مع الغرباء، وأن أتكلم بنبرتي الطبيعية في الأماكن العامة عندما يتطرق الحديث إلى دروب السياسة والشأن العام، وألا أتعمد خفض صوتي والهمهمة في جلسات الأصدقاء على المقاهي، أو النظر في عيون كل الجالسين متفحصًا ربما أحدهم مخبرًا للأمن، وأن أسير في الشوارع دون خشيان خطوات الشخص الذي يسير خلفي، ظنًا مني أني قد أكون مراقبًا أو مطاردًا، وألا أستيقظ مذعورًا كلما سمعت خطوات أمام باب الشقة أو أصوات غلق الأبواب أو حركة المصعد.

وألا أرتجف إذا مرت بجواري سيارة شرطة ترتفع منها ضوضاء الصافرة المزعجة، وألا أتجنب السير بعيدًا عن كل حاجز أمني، أو الخوف من كل من يرتدي زي شرطي أو عسكري أو يحمل سلاحًا.

تلك الرواسب مجرد غيض من فيض، أتخلص من بعضها رويدًا رويدًا، تداهمني في لحظات، تهزمني حينًا وأهزمها أحيانًا، وأتيقن أنني سأتعايش معها ما حييت، سأتفاوض معها كي نعيش معًا في سلام، ولكن ما يؤلم دومًا هي لحظات التفكر في الأبرياء المعتقلين، ذلك ما لا يمكنني التفاوض معه.

بعد أكثر من عام من خروجي من مصر، أشعر بالقليل من الراحة النفسية، والكثير من الإرهاق الذهني والبدني، وسيل جارف من الحنين والاشتياق، وتحديات متعددة، وضبابية في المشهد. لا أعلم أين تقودني خطواتي القادمة، أو بالأحرى ليس لدي رفاهية التخطيط لأبعد من 6 أشهر، على الأقل حتى الآن، أؤمن أن هذا الوضع مؤقت، وأن السعي يجلب القليل الاستقرار والأمان، ويجب عليّ الاستمرار دون توقف حتى الوصول إلى برٍ آمن، فأيضًا لا أملك رفاهية التوقف عن السعي في بلد غريب وفي وضع حرج.

أحيانًا يراودني تساؤل حول جدوى ما أفعله، وهل مصر وطنًا يستحق التضحية؟ لا أملك إجابة قاطعة غير أني أرتبط شعوريًا ولا شعوريًا بهذه البقعة من الأرض، ولم أندم يومًا على ما فعلت، ولم أندم على سنوات المعتقل، ليس لدي الأسباب ولا القناعات المنطقية كي أسوقها إليك عزيزي القارئ المهتم، تمامًا كمن يؤمن بإله لا يراه ولا يدركه بجوارحه، لكنه يحبه ويحدثه ويبتهل ويصلّي إليه.

ما أنا واثق منه أنه لا أحد على هذه الأرض يستحق أن يعيش في خوف وجهل وفقر وجوع وكبت، وأن كفاح الشعوب مستمر منذ الأزل من أجل الخلاص من القمع والديكتاتوريات الحاكمة، وسيستمر هذا الكفاح إلى الأبد، لسنا أكثر من مجرد حلقة في سلسلة طويلة من التاريخ، لعبنا دورنا حسب قناعاتنا، نجحنا أو فشلنا تلك قضية أخرى، لكن النتيجة تراكمية، وأن المعتقل أو المنفى غير قادر على كسر إرادة إنسان حر وغير قادر على كتم صوت الحقيقة والتستر على المجرمين، وسوف يأتي يومًا للحساب.

مصطفى الأعصر

صحفي وحقوقي مصري - زميل غير مقيم بمعهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط

بالخلاص ياشباب

16 عاما في السجون السورية..التفنن في الإذلال

في حين لا يصنف الكاتب والناشط السياسي السوري ياسين الحاج صالح كتابه "بالخلاص ياشباب" من أدب السجون، فإن الكتاب يعد وثيقة قوية وشاهد على أحد ديكتاتوريات المنطقة، ومقدمة لابد منها لتفسير ما آلت إليه القضية السورية لاحقا.

ولا يقتصر الكتاب على تجربة ياسين داخل السجون السورية، الذي قضى خلف أسوارها 16 عاما، بل امتد البحث إلى أحوال وتجارب مساجين آخرين، وفلسفته عن السجن، والسجان، والعديد من الخبرات، والتصورات، حول تلك التجربة، التي تشترك في العديد من سماتها مع ديكتاتوريات، وعموم الناس في المنطقة العربية، بما فيها مصر.

والكتاب أيضا مجموعة من المقالات التي كتبت على مراحل متباعدة، يمكنك تصنيفها كسيرة ذاتية أو أو رؤية نقدية أو حتى مقالات وصفية، غير مرتبة زمنيا، تصف حال السجن، والسجناء.

اعتقل ياسين الحاج صالح من كلّية الطب في جامعة حلب وفي مطلع الشباب بتهمة الانتماء إلى تنظيم محظور، تنقّل بين سجن حلب المركزي ومعتقل عدرا في دمشق، وأخيرا عايش رعب سجن تدمر سيئ السمعة، وذلك على مدار ستة عشر عاماً.

يخصص صالح فصول كتابه الأولى لحكايته الأساسية، وملابسات القبض عليه، والتهم الوهمية التي تشترك فيها جل الديكتاتوريات، لتبرر بها سرقة الأعمار، تحت راية لا للرأي المعارض.

"تساعد تجربة السجن على التأمل في النفس وموضعة النفس: ما ألاحظه بخصوص غيري، ألا ينطبق عليّ أيضاً؟ وإذا كانوا "هم" يقومون بتلك الأشياء السخيفة، فهل "نحن" لا نقوم بأشياء مماثلة؟ هذا تمرين على التفكير الانعكاسي، والتدريب المتكرر عليه تجربة ثمينة لتطور الوعي الذاتي ونمو الضمير. نسائل أفكارنا فنمتلكها، لا تصير ملكنا قبل المساءلة والامتحان؛ ونسائل أنفسنا فنمتلكها، ننتزعها من الجماعة والقبيلة والطبيعة"

بالخلاص يا شباب..تدمر الرعب

ينبع عنوان الكتاب من عبارة يتداولها السجناء تعبر عن تمنيهم الخلاص، وذلك في أعقاب تناول الطعام، أو ممارسة أي تفصيلة حياتية تمت لخارج الأسوار بصلة، وهي توازي عبارة "في الحرية" التي يتداولها السجناء المصريين، عقب كل مناسبة أو طعام شهي، فلا أعز على السجين من تمني العودة إلى حياته الطبيعية، والتخلص من الأصفاد، له ولمن حوله.

يعيد صالح تذكيرنا بأن في الكتابة خلاص، ووسيلة للكف عن الهرب، والتخفيف من عبء الحكاية، ولكنه الشعور بخيانة النفس، والأصدقاء، الذي يجعلنا نعاود المحاولة، خصوصا في ظل سلطة لم تجبر الخاطر، ولم تعترف بظلمها، بل ما زالت تحافظ على ذاكرة الخوف.

وبالعودة لتجربة صالح، وتذكره لوحش "تدمر" ذلك السجن سئ السمعة الذي طالما خشاه المعتقلين، فلا معنى للاقامة فيه إلا أنك فعلت الأسوأ، والأسوء هنا كان في أعقاب انقضاء فترة العقوبة بالنسبة لكاتبنا، عندما رفض الخضوع لأوامر السلطة.

وذلك بعد أن انقضى حكم الـ 15 عام، وعرض عليه جلادوه العمل كمخبر لديهم، يكتب التقارير، ويشي بأصدقاؤه، كما جرت العادة، بتدريب الناس على الخيانة، ولكن مع رفض كاتبنا هذا الامتهان، كان "تدمر الرهيب" مصيره التالي.

ذلك السجن الذي اعترف كاتبنا بأنه توقع من هول المصير، أنه سيظل مجرد تهديد لن يتم تنفيذه خصوصا بعد 15 عاما من التنكيل به، والتعذيب "المعتدل" كما سماه.

وقد جرى اعتقال صالح من كلية الطب، في السنة الثالثة، بعد انتسابه إليها، بتهمة الانتماء إلى الحزب الشيوعي السوري، حيث تعرض، في اليوم الأول، لـ"الدولاب" و"بساط الريح" .

والدولاب في اللهجة الشامية هو المقابل للكاوتشوك، حيث يجرى التعذيب عبر ربط يدي المعتقل بالدولاب، سواء من جهة البطن أو جهة الظهر ثم تعذيبه، أو بواسطة وضع المعتقل داخل الكاوتشوك، بحيث تلامس يداه قدميه، وتمارس عمليات التعذيب المختلفة عليه في تلك الوضعية.

التعذيب بالدولاب- رسم توفيقي

في حين أن بساط الريح يكون بربط المعتقل على قطعة من الخشب، إما مربعة أو لها شكل الجسم البشري، منقسمة إلى قسمين، والذي تمارس من خلاله عليه أساليب التعذيب المختلفة، كما يمكن طيّ البساط بحيث يلامس رأس المعتقل قدميه.

بساط الريح كوسيلة تعذيب – رسم توفيقي

اعتقل ياسين الحاج صالح من كلّية الطب في جامعة حلب وفي مطلع الشباب بتهمة الانتماء إلى تنظيم محظور، تنقّل بين سجن حلب المركزي ومعتقل عدرا في دمشق، وأخيرا عايش رعب سجن تدمر سيئ السمعة، وذلك على مدار ستة عشر عاماً.

كما يحظى المسجون بما نطلق عليه في مصر "التشريفة"، وهو أول ما يتلقاه السجين فور دخوله السجون، هي استقبال الجلادين أو عناصر "صناعات الموت"، بحسب توصيف الحاج صالح، لضحاياهم، عبر حفلة "ملقة"، حيث يعذب المعتقل بنحو 100 ضربة، على باطن القدمين، وتكون من نصيب الشيوعيين، ونحو 500 ضربة للإسلاميين، وجميعها بهدف كسر عين السجين.

أما تلك الأساليب وغيرها فلا يجاوزها في القسوة إلا الحياة أو ربما الموت في سجن "تدمر"، والذي قضى فيه كاتبنا عامه الأخير، ولتدمر ذاكرة قاسية في الذهن السوري، فهو السجن الذي جرت أبه وقائع مجزرة بشعة في عام 1980، حين قامت سلطات الأمن بأوامر من رفعت الأسد، باغتيال ما يزيد عن ألف سجين أعزل، عشية المحاولة المزعومة لاغتيال حافظ الأسد.

ذلك الاغتيال الذي حمل فيه أتباع الأسد جماعة الإخوان المسلمين المسؤولية، في الوقت ذاته؛ كلف رفعت الأسد (شقيق الرئيس حافظ الأسد) عناصره من سرايا الدفاع، وصهره الرائد معين ناصيف باقتحام سجن تدمر وقتل من فيه من المعتقلين.

كما أن المصادر تؤكد مشاركة أكثر من 100 عنصر بمختلف الرتب في تنفيذ المجزرة، حيث نُقلوا من دمشق إلى مطار تدمر العسكري بواسطة 12 مروحية، ثم توجه نحو 80 منهم إلى السجن، ودخلوا على السجناء في زنازينهم وأعدموا المئات منهم رميا بالرصاص والقنابل المتفجرة.

ووفق ما يتوفر من معلومات فإن جثامين القتلى نُقلت بواسطة شاحنات وتم دفنها في حفر أعدت مسبقا في واد يقع إلى الشرق من بلدة تدمر. وما زالت اللجنة السورية لحقوق الإنسان بالكشف عن أسماء الضحايا وأماكن دفنهم.

المصدر: الموقع الالكتروني للجنة السورية لحقوق الانسان

ظلت السلطات السورية محتفظة برائحة الخوف في ذلك السجن الرهيب، حيث كان يمارس به أقسى صنوف العذاب، وهنا أيضا مضى كاتبنا عامه السادس عشر، كمعقاب له على استنكافه العمل كمخبر للسلطات.

هنا تدمر.. حيث الجحيم لا تنفتح أبوابه إلا لتلقّي الطعام الرديء أو العقاب، لا أخبار جديدة، لا حياة من أي نوع، فقط الفراغ، الذي لا يجاوره سوى أمراض السجن، وقلب السجان المريض، بينما يحاول السجناء تمضية الوقت بالكتب، والأقلام، متى توفرت، أو حتى الحرف اليدوية، في مواجهة الزمن.

ما بعد الأهوال.. حنين إلى السجن

كسر الكاتب أسطورة السجن، حين عبر عن رعبه من الأهوال التي يخوضها السجناء عبره، والتي لا تكتفي بحرمان الناس أعمارهم، ولكن تمتد إلى حياتهم، فيعودون للحياة الطبيعية، منتقصين، أغراب بشكل لا يتفهمه المجتمع، وأفراده.

"لدي اقتراحان لتفسير الحنين إلى السجن. الأول أضيق نطاقاً، يبرز صفة تحويلية أو «قربانية» لتجربة السجن، ولعله يفسر حنيني الشخصي أكثر من غيره. والثاني أوسع وأعم، يقر أننا نحن إلى السجن لا رغم كوننا غير أحرار فيه، بل بالضبط لأننا نتحرّر فيه من عبء الحرية".

ياسين الحاج صالح – المصدر "أرشيف"

كانت تلك أحد النظريات التي أوردها الكاتب في رؤيته لما بعد الخروج من السجون، والخلاص من أهواله حيا، وهو يحاول أن يفسر شعور ورد على ألسنة العديد ممن مروا بتلك التجربة، ألا وهو شعور الحنين.

بعد خروج المسجون مباشرة ينازعه شعور جارف بالحنين إلى العودة، وهو ما يفسره صالح بأنه، من يعبر ذلك الطقس "القرباني" يصبح إنسانا جديدا عاش التغيير، وقام به شخصيا، على عكس رتابة حياته الطبيعية، ولا يفوق ذلك الشعور إلا تجربة أكثر عمقا، وقدرة على التغيير، تغطي على الأولى.

نظرية القربان أو إعادة الولادة، يرافقها نظرية أخرى عن حمل الحياة الطبيعية، وعبء التحرر الذي يجثم على نفس السجين، فبحسب ياسين فإن أول ما يواجه السجين بعد أسابيع الحضانة القصيرة التالية للإفراج عنه، والذي يلاقي فيها اهتمام المحيطين، هو صعوبة حياته الجديدة الحرة.

"إنه مطالب باتخاذ قرارات صعبة وتحمل مسؤوليتها بعد سنوات ممتدة كان فيها معفى من هذا العبء. لم أكن أرغب في العودة إلى الجامعة، لكن كنت مفتقراً إلى ثقة بالنفس تؤهلني لاتخاذ هذا القرار. بعد كل تلك السنوات في السجن، وجدتني حراً أكثر مما أطيق واحتمل. وسرعان ما رميت حريتي الفائضة هذه. واستسلمت لما يكاد يكون سجناً: استئناف دراسة الطب"، هكذا تعكس صالح تجربته الذاتية في تفسير مبررات الحنين إلى السجن الذي طالما حاولت أدبيات السجن تفسيره.

عوالم المعتقلين السياسيين

لا ينسى كاتبنا العروج على الخلفية التاريخية لمولد هذا الجحيم، ويربط موجات الاعتقال السياسي في سورية المستقلة بأنظمة الحزب الواحد.

ويعتبر أول موجة كبيرة نسبياً من الاعتقال والتعذيب جرت في عهد الوحدة بين سورية ومصر 1961-1958 برئاسة جمال عبد الناصر، وكان ضحاياها من الشيوعيين أساساً؛ أما الموجة الكبيرة الثانية وقعت في العهد البعثي بعد شهور أربعة من الانقلاب البعثي الأول في مارس 1963.

وبحسب كاتبنا ففي هذه الموجة فتك البعثيون بحلفائهم الناصريين، فأعدموا العشرات منهم وسجنوا المئات، وبلغ بهم الأمر أن حولوا التعذيب إلى فن يتغزلون فيه.

وفي العهد البعثي الثاني، 1970-1966، اعتقل بعثيون موالون للعهد الأول وناصريون وشيوعيون وغيرهم. وحين استولى حافظ الأسد على الحكم في سورية بانقلاب عسكري عام 1970، دشّن عهده بموجة اعتقالات جديدة، طالت رفاقه البعثيين الذين انقلب عليهم.

والدولاب في اللهجة الشامية هو المقابل للكاوتشوك، حيث يجرى التعذيب عبر ربط يدي المعتقل بالدولاب، سواء من جهة البطن أو جهة الظهر ثم تعذيبه، أو بواسطة وضع المعتقل داخل الكاوتشوك، بحيث تلامس يداه قدميه، وتمارس عمليات التعذيب المختلفة عليه في تلك الوضعية.

يؤرخ كاتبنا لقمة الجحيم وفوهته بفترة الثمانينات حين بلغ عدد المعتقلين لأول مرة في تاريخ البلاد الألوف، ونافس على العشرة آلاف، ولأن المعتقلين كانوا من خلفيات سياسية وأيديولوجية متنوعة: إسلاميون شيوعيون بعثيون موالون للحكم البعثي العراقي المنافس، ناشطون أكراد، ومن عامة السكان، ممن شاء حظهم أن يشي بهم أحد المخبرين الذين يُحتمل أن عددهم تجاوز في عقد الثمانينيات عدد المعتقلين السياسيين أضعافاً.

وعن هذا يقول: "لأن الشيء الروتيني وقتذاك كان تعذيب السجناء وعدم تقديمهم للمحاكمة لوقت طويل. ويعتقد أن ألوفاً من معتقلي الإسلاميين أعدموا في سجن تدمر الذي كان التعذيب يوميا فيه حتى أواخر تسعينيات القرن العشرين. وتتحدث منظمات الحقوق الإنسان عن حوالى 15 ألفاً أعدموا هناك، جُلّهم من الإسلاميين".

وخلال كتابته يحرص ياسين على لعب دور الحقوقي، ولا يكتفي باستعراض تجربته الذاتية، إذ يعرج على أحوال المعتقلين السابقين، والجدد، آنذاك، أي ما قبل 2012 حيث الطبعة الأولى للكتاب، ويستعرض شهاداتهم المختلفة عما واجهوه فيما بعد المعتقل، من علاقتهم بالجنس الآخر، وحتى علاقتهم بالأسرة، والمجتمع عموما، ومحل العمل إن وجد، فغالبا ماينتهي الأمر بالبدء من الصفر، مع محاولة تحمل شروط الخروج من السجن التي تجعلك مراقب امنيا، طوال حياتك.

وربما كانت الثورة السورية في بدايتها، أمل الجميع بوصول أصواتهم إلى العالم أخيرا، بعد أن جثم على صدورهم الحكم الشمولي لعشرات الأعوام، مستهينا بمصائرهم أحد الأسباب التي جعلت صالح أحرص على التوثيق، وربما تشجيع المعتقلين على توثيق معاناتهم، أملا في الوصول إلى العدالة الاجتماعية يوما ما.

يؤرخ كاتبنا لقمة الجحيم وفوهته بفترة الثمانينات حين بلغ عدد المعتقلين لأول مرة في تاريخ البلاد الألوف، ونافس على العشرة آلاف، ولأن المعتقلين كانوا من خلفيات سياسية وأيديولوجية متنوعة: إسلاميون شيوعيون بعثيون موالون للحكم البعثي العراقي المنافس، ناشطون أكراد، ومن عامة السكان، ممن شاء حظهم أن يشي بهم أحد المخبرين الذين يُحتمل أن عددهم تجاوز في عقد الثمانينيات عدد المعتقلين السياسيين أضعافاً.

ولكن للأسف بعد سنوات قليلة من صدور الكتاب خطفت "داعش" زوجته سميرة خليل المعتقلة السابقة أيضا في سجون الأسد هي وبعض من رفاقها العاملين في المجتمع المدني، ولم تظهر أبدا منذ تلك اللحظة، كذلك فضل كاتبنا حياة المنافي، عن أهوال الأسد، وفي انتظار العدالة المخطوفة.

"الكتب تضاعف الحياة، تمنحنا حياة فوق حياتنا وصحبة مختلفة. وفي هذه الحياة المضافة نحن أحرار، ومع هؤلاء الأصحاب نتخفف من الابتذال الذي يغمر، حتماً، علاقتنا برفقاء السجن. لكن الشيء الأهم أن الكتب تغيّرنا، تمنحنا أنفساً جديدة، تعيد تشكيلنا، تجدد أرواحنا، وهو ما يساعد في الحفاظ على عافيتنا الجسدية بالذات. وبدلاً من أن تكون وسيلة إنساء فإنها تصنع لنا سجل وجود وإدراك جديد، وذاكرة إضافية."

ياسين الحاج صالح

الكتاب: «بالخلاص، يا شباب! 16 عاماً في السجون السورية»
224 صفحة، قطع متوسط.
المؤلف: ياسين الحاج صالح
الناشر: دار الساقي، بيروت.
الطبعة الأولى 2012

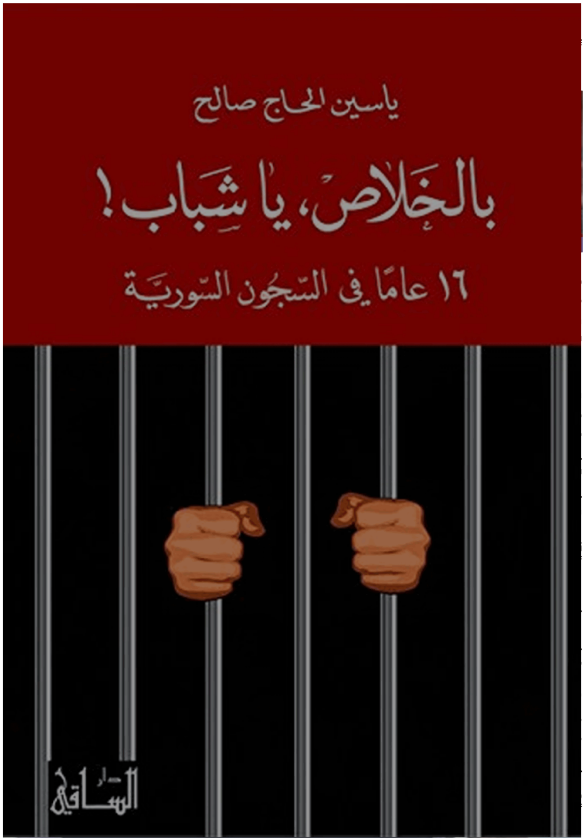

كبسولات حقوقية

حرية تكوين الأحزاب حق أساسي من حقوق الإنسان

يُعدّ حق تكوين الأحزاب السياسية حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان، يُمكّن الأفراد من تكوين جماعات سياسية منظمة تهدف إلى المشاركة في الحياة السياسية والتأثير على القرارات العامة

ويُعدّ هذا الحق ركيزة أساسية للديمقراطية والتعددية السياسية، حيث يسمح بتنوع الآراء والأفكار وبمشاركة مختلف فئات المجتمع في العملية السياسية. وتُلعب الأحزاب السياسية دورًا مهمًا في مراقبة الحكومة ومحاسبتها على أدائها، مما يُساهم في منع الفساد وتعزيز الشفافية.

تُؤكد المواثيق والاتفاقيات الدولية أهمية حق تكوين الأحزاب السياسية كأحد حقوق الإنسان الأساسية، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي تنص المادة 22 منه على حق كل فرد في حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب أكد أيضا في المادة 11 منه على حق كل فرد في حرية تكوين الجمعيات، بما في ذلك الأحزاب السياسية

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لا ينص صراحة على حق تكوين الأحزاب السياسية، لكنه يُكفل بموجب المادتين 19 و20، حق كل فرد في حرية تكوين الجمعيات والتعبير عن آرائه

"يقوم النظام السياسي على أساس التعددية السياسية والحزبية، والتداول السلمي للسلطة، والفصل بين السلطات والتوازن بينها، وتلازم المسئولية مع السلطة، واحترام حقوق الإنسان وحرياته، على الوجه المبين في الدستور".

"للمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية، بإخطار ينظمه القانون. ولا يجوز مباشرة أي نشاط سياسي، أو قيام أحزاب سياسية على أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفي أو جغرافي، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الديمقراطية، أو سري، أو ذي طابع عسكري أو شبه عسكري. ولا يجوز حل الأحزاب إلا بحكم".

ضوابط تأسيس الأحزاب

- عدم تأسيس أى حزب على أساس ديني أو طبقي أو طائفي.

- ألا تتعارض مبادئ الحزب أو أهدافه أو برامجه أو سياساته أو أساليبه فى ممارسة نشاطه مع المبادئ الأساسية للدستور أو مقتضيات حماية الأمن القومى المصرى أو الحفاظ على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي والنظام الديمقراطي.

- عدم انطواء وسائل الحزب على إقامة أى نوع من التشكيلات العسكرية، وعلانية مبادئ الحزب وتنظيماته ومصادر تمويله.

مرسوم بقانون رقم (12) لسنة 2011 بتعديل بعض أحكام قانون الأحزاب السياسية رقم 40 لسنة 1977

يقدم الإخطار بتأسيس الحزب كتابة للجنة الأحزاب المنصوص عليها في المادة 8 من قانون الأحزاب السياسية، مصحوبا بتوقيع خمسة آلاف عضو من أعضائه المؤسسين مصدقا رسميا على توقيعاتهم، على أن يكونوا من عشر محافظات على الأقل بما لا يقل عن ثلاثمائة عضو من كل محافظة.

يرفق بالإخطار جميع المستندات المتعلقة بالحزب، وبصفة خاصة نظامه الأساسي ولائحته الداخلية وأسماء أعضائه المؤسسين وبيان الأموال التي تم تدبيرها لتأسيس الحزب ومصادرها واسم من ينوب عن الأعضاء في إجراءات تأسيس الحزب.

يعرض الإخطار عن تأسيس الحزب والمستندات المرفقة به على اللجنة المشار إليها في الفقرة الأولى (من المادة 8 من قانون الأحزاب السياسية) خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم هذا الإخطار.

يُعد الحزب مقبولا بمرور ثلاثين يوما على تقديم إخطار التأسيس دون اعتراض اللجنة. وفي حالة اعتراض اللجنة على تأسيس الحزب، تصدر قرارها بذلك، على أن تقوم بعرض هذا الاعتراض خلال ثمانية أيام على الأكثر على الدائرة الأولى للمحكمة الإدارية العليا لتأييده أو إلغائه.

تشكل لجنة الأحزاب من النائب الأول لرئيس محكمة النقض رئيسا، وعضوية نائبين لرئيس محكمة النقض، ورئيسين بمحاكم الاستئناف يختارهم مجلس القضاء الأعلى ونائبين لرئيس مجلس الدولة يختارهما المجلس الخاص وتكون محكمة النقض مقرا للجنة.

تختص لجنة الأحزاب بفحص ودراسة إخطارات تأسيس الأحزاب السياسية طبقا لأحكام هذا القانون، ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحا إلا بحضور رئيسها وأربعة من أعضائها، وتصدر قرارات اللجنة بأغلبية أربعة أصوات على الأقل.

القيادي الحزبي محمد القصاص

خلف القضبان منذ أكثر من 6 سنوات بسبب عمله السياسي المشروع

يواجه المعارضون والمدافعون عن حقوق الإنسان في مصر مخاطر عدة بسبب نضالهم الديمقراطي المشروع لمزيد من الحرية والتداول السلمي للسلطة في البلاد؛ ولعل أبرز هذه المخاطر هو الإخفاء القسري والتعذيب والسجن.

نسلط الضوء هنا على واحد من أبرز القادة الحزبيين الشباب، وهو المدافع عن حقوق الإنسان والسياسي المعارض محمد القصاص، نائب رئيس حزب "مصر القوية"، الذي يقبع في السجن منذ فبراير 2018، إبان الحملة الأمنية التي شنتها السلطات المصرية قبيل الانتخابات الرئاسية ونالت العديد من المعارضين.

النشاط السياسي لـ"القصاص"

ولد محمد علي إبراهيم القصاص، وشهرته محمد القصاص، في 3 مارس من العام 1974. بدأ العمل السياسي من المرحلة الجامعية، حينما كان طالبا في كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، حيث انخرط في العمل السياسي والنشاط الطلابي داخل أسوار الجامعة. وكان القصاص في ذلك الوقت منتميا لجماعة الإخوان المسلمين.

وبعد التخرج من الجامعة، واصل العمل السياسي تحت جناح الإخوان بالإضافة إلى عدة حركات أخرى، أبرزها حركة كفاية، والجمعية الوطنية للتغيير، والتي كانت تسعى لإنهاء حكم الرئيس الأسبق حسني مبارك.

ومن يومها، شارك القصاص في ثورة 25 يناير 2011 جنبا إلى جنب مع شباب الحركات والأحزاب الاحتجاجية الليبرالية واليسارية، كشباب 6 أبريل والاشتراكيين الثوريين. وكان عضوا في "ائتلاف شباب الثورة" الذي تكون في اليوم الأول للثورة وضم ممثلين لشباب التيارات السياسية الوطنية الأساسية في البلاد، وتجاوز كل الأطر الحزبية والتنظيمية من أجل هدف واحد؛ هو إسقاط نظام مبارك الديكتاتوري.

وبعد نجاح ثورة يناير 2011، ومع تراجع جماعة الإخوان المسلمين عن قرارها بعدم الدفع بمرشح لانتخابات الرئاسة 2012، قرر القصاص الخروج من الجماعة، وشارك في ديسمبر 2013 مع عدد من شباب الثورة في تأسيس حزب "التيار المصري" الذي كان مناهضا للإخوان. لكن هذا الحزب الوليد اندمج في العام 2014 مع حزب "مصر القوية" الذي كان قد تأسس في يوليو 2012. وفي سبتمبر من العام 2016، أصدر الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح، رئيس الحزب، قرارًا بتعيين القصاص نائبًا لرئيس الحزب.

بداية المعاناة

بداية رحلة القصاص مع الحبس كانت في 10 فبراير 2018، حيث ألقي القبض عليه أثناء عودته من زفاف أحد أصدقائه واقتياده وقتها لجهة غير معلومة، تزامنًا مع حملة اعتقالات موسعة شنتها قوات الأمن ضد أعضاء وقيادات حزب "مصر القوية"، الذي دعا إلى مقاطعة الانتخابات الرئاسية التي جرت في 2018 وفاز بها الرئيس الحالي عبد الفتاح السيسي. ظهر القصاص سريعا في نيابة أمن الدولة العليا، التي وجهت له اتهامات وفق قانون الإرهاب في القضية رقم 977 لسنة 2018 حصر أمن دولة، والتي كانت تعرف وقتها إعلاميا باسم "قضية مكملين 2". وتمثلت الاتهامات في بث ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، ومشاركة جماعة إرهابية مع العلم والترويج لأغراضها على خلاف أحكام القانون.

وفي 9 فبراير 2020، أصدرت نيابة أمن الدولة العليا قرارها بإخلاء سبيل القصاص بضمان محل إقامته، بالتزامن مع إكماله سنتين من الحبس الاحتياطي المنصوص عليها في القانون، ولكن أثناء إنهاء إجراءات إخلاء السبيل فوجئ محاميه بأنه جرى تدوير القصاص وحبسه على ذمة القضية رقم 1781 لسنة 2019.

وبنفس الاتهامات التي حبس بسببها القصاص عامين، قررت النيابة مساء 12 فبراير 2020 حبسه 15 يوما، على ذمة القضية رقم 1781 لسنة 2019 حصر أمن دولة، أي أن جميع التهم الموجهة إليه وقعت أثناء فترة احتجازه. وفي 5 أغسطس 2020 على إخلاء سبيل على ذمة القضية 1781 لسنة 2019، ولم تستأنف النيابة على القرار، لكنه جرى تدويره على قضية جديدة حملت رقم 786 لسنة 2020 على نفس ذات التهم السابقة.

وفي 29 يوليو، 2021، قالت إيمان البديني، زوجة القصاص، إن نيابة أمن الدولة حققت مع زوجها على ذمة قضية جديدة حملت رقم 440 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، وهي القضية الرابعة التي يجري إدراج القصاص على ذمتها، وقررت فيها النيابة حبسه 15 يوما احتياطيا. ولفتت البديني آنذاك أن القصاص يبدأ حبسها على ذمة القضية الجديدة فور إطلاق سراحه في 786 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

وقررت نيابة أمن الدولة العليا في أغسطس من العام 2021 إحالة القضية رقم 440 لسنة 2018 المتهم فيها القصاص بجانب الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح والطالب معاذ الشرقاوي لمحكمة جنايات أمن الدولة طوارئ.

وبعد بضع جلسات انعقدت كلها بعد إعلان انتهاء حالة الطوارئ في أكتوبر 2021، أصدرت الدائرة الثالثة بمحكمة جنايات أمن الدولة العليا طوارئ، في 29 مايو 2022، حكمها على عبدالمنعم أبوالفتوح ومحمد القصاص و 23 آخرين في اتهامهم بنشر أخبار كاذبة في القضية رقم 1059 لسنة 2021، والمقيدة برقم 440 لسنة 2018 (حصر أمن الدولة العليا طوارئ)2018. وتراوحت الأحكام من المؤبد إلى السجن المشدد لمدة عشر سنوات، حيث حكمت المحكمة حضوريًا بالسجن المشدد 15 عامًا على كل من رئيس حزب مصر القوية عبدالمنعم أبو الفتوح، وبالسجن المشدد 10 سنوات على كل من نائب رئيس مصر القوية محمد القصاص، ونائب رئيس اتحاد طلاب طنطا السابق وعضو اتحاد طلاب مصر معاذ الشرقاوي.

ظروف الحبس

يعاني نائب رئيس حزب "مصر القوية" من اضطراب ضغط الدم والسكر وهي أمراض مزمنة تحتاج لرعاية طبية مستمرة، يتقاعس سجن طرة عن تقديمها، بحسب بيان - صدر في يونيو 2019 - وقعت عليه عدة منظمات حقوقية، بينها المفوضية المصرية للحقوق والحريات، وطالب بضرورة الإفراج عن القصاص.

وفي تصريحات لها في يوليو 2021، قالت إيمان البديني، زوجة القصاص، إن طول فترة حبس زوجها التي كانت تتراوح آنذاك ثلاث سنوات وخمسة أشهر تقريباً "محبوس انفرادي وممنوع من التريض وممنوع من الكتب أو الجرائد أو الراديو في سجن شديد الحراسة 2".

وجرى لاحقا نقل القصاص إلى مجمع سجون بدر، حيث تتم الزيارة فيه داخل كابينة زجاجية، وهو ما يرفضه نائب رئيس حزب "مصر القوية"، بسبب إصابة زوجته بأمراض صدرية تصعب من إتمام بالزيارة داخل الكابينة. وتقول زوجة القصاص، التي أرسلت ثلاث تلغرافات إلى وزير الداخلية ورئيس مصلحة السجون ومأمور سجن بدر 1، للمطالبة بتغيير نظام زيارتها لزوجها في محبسه، إن إدارة سجن بدر رفضت تغيير نظام الزيارة رغم أنها سلمتهم التماس مرفق به تقرير طبي عن حالتها وإصابتها باختناق في الأماكن المغلقة.

زوجة القصاص ترسل 3 تلغرافات للمطالبة بتغيير نظام الزيارة

وكانت زوجة القصاص قد تعرضت في أكتوبر 2022 لفقدان الوعي وجرى وضعها على جهاز تنفس بسبب كون الزيارة داخل سجن بدر تتم داخل كابينة زجاجية غير جيدة التهوية فيما تعاني من الربو. وبعد استشارات طبية، قالت البديني إن ما حدث لها كان جزء منه أيضا "أزمة نفسية" شديدة بسبب الضغط الذي تتعرض لها نتيجة حبس زوجها والظروف حبسه، مشددة على حقها في زيارة زوجها في وضع لا يشكل خطورة عليها.

وفي منشور سابق لها على "فيسبوك"، قالت البديني إنه حين جرى القبض على "القصاص" في 2018، كان ابنها الصغير عمر يبلغ 3 سنوات، وزينة 4 سنوات، وعلي 7 سنوات، لافتة إلى أن عمر وزينة عاشا بعيدا عن والدهم أكثر مما عاشا معه. وأضافت أنها لن تتحدث عن أثر غيابه على أطفالها الثلاثة وخصوصا علي الذي كان القصاص يتولى مسؤولية كل تفاصيل حياته حينما كنت هي منشغلة بتربية الصغيرين عمر وزينة، لكنها تود الإشارة إلى أن زوجها لا لم ير أبناءه الثلاثة طوال الخمس سنوات الماضية سوى لمدد بسيطة لا تتجاوز جميعها عشر ساعات. وبعد أن تحولت الزيارة داخل كابينة زجاجية أصبحت غير قادرة على اصطحابهم معها في الزيارات إلا في زيارات الأعياد في آخر سنتين فقط.

وأكدت إيمان البديني أن زيارة الكابينة غير آدمية وكئيبة ومقبضة جداً في العموم ولسبب ما تشعر خلالها بالبعد أكثر عن زوجها، لافتة إلى أنهم لا يطالبون بأكثر من أن تتم الزيارة بشكل مباشر خارج الكابينة. وشددت على أن القصاص بحاجة لأن يرى أطفاله الثلاثة ويتواصل معهم بشكل مناسب لسنهم واحتياجاتهم.

استنكار ومطالب بالإفراج عن القصاص

ومنذ اعتقال نائب رئيس حزب "مصر القوية" وحتى كتابة هذه السطور، لا تتوقف المطالبات بالإفراج عنه وإنهاء معاناته المستمرة منذ أكثر من 6 سنوات حتى يعود لزوجته وأولاده الإثنين، وكذلك أحبائه وأصدقائه. وطالبت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، أكثر من مرة، بالإفراج عن القصاص، الذي يعاني من أمراض عديدة بينها الضغط والسكر، وبحاجة لرعاية جيدة حتى لا تتسبب هذه الأمراض بإصابته بأي مضاعفات أو أمراض أخرى.

واستنكرت 7 منظمات حقوقية محلية بينها المفوضية المصرية للحقوق والحريات - في 30 مايو 2022، الحكم الصادر بحق السياسيين عبد المنعم أبو الفتوح رئيس حزب مصر القوية بالسجن 15 عاماً، ونائبه محمد القصاص ومعاذ الشرقاوي نائب رئيس اتحاد طلاب جامعة طنطا سابقًا بالسجن 10 أعوام.

وطالبت المنظمات السبع - حينها - رئيس الجمهورية بعدم التصديق على هذه الأحكام والعفو الرئاسي عنهم. لكن في أكتوبر 2023 صدق الحاكم العسكري على حكم محكمة جنايات أمن الدولة طوارئ، الصادر ضد أبو الفتوح والقصاص.

وأكدت المنظمات السبع أن هذه الأحكام الصادرة عن محاكم استثنائية لا تراعي الحد الأدنى من ضمانات المحاكمة العادلة ولا يمكن الطعن على أحكامها؛ هو انعكاس لاستمرار نهج الدولة المصرية في التنكيل والانتقام من السياسيين، وكذب مزاعمها بشأن الحوار الوطني مع كافة الأحزاب السياسية وممثليها، وعدم جدوى الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي أصدرتها الحكومة المصرية في سبتمبر الماضي، والإعلان عن رفع حالة الطوارئ التي ما زالت مستمرة بقوانين قمعية أخرى، تضمن إهدار حياة الأبرياء في السجون.

وشدد البيان على أن أن فعالية أي حوار وطني مرهونة بكفالة الحق في التعبير الحر عن الرأي الناقد والمعارض، ووقف أعمال الانتقام والتنكيل بأصحابه، ووضع حد للسنوات المهدرة في السجون على خلفية اتهامات مختلقة للانتقام من السياسيين والمعارضين والحقوقيين لمجرد معارضتهم سياسات النظام الحالي، والتوقف عن الزج بالمزيد منهم في السجون.

وفي 31 مايو 2022، دعت منظمة العفو الدولية السلطات إلى تبني نهج قائم على حقوق الإنسان، ووضع حد للاعتقالات التعسفية الجماعية، بما يتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومطالب مجموعات حقوق الإنسان المصرية المستقلة. وقالت آمنة القلالي، نائبة مديرة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا في منظمة العفو الدولية، إن على السلطات المصرية للإفراج عن جميع الذين اعتقلوا تعسفياً في مصر، بغض النظر عن انتماءاتهم السياسية، ووضع حد لقمع المعارضة السلمية".

وطالبت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في يناير 2023 بإلغاء قرار محكمة جنايات أمن الدولة طوارئ، بإدانة 25 متهمًا في القضية 440 لسنة 2018، والمقيدة برقم 1059 لسنة 2021، (أمن الدولة طوارئ)، بأحكام تراوحت من المؤبد إلى السجن المشدد لمدة 10 سنوات. وقالت المبادرة إن طلبها إلغاء الحكم الصادر بحق المتهمين يأتي استنادًا لسلطة رئيس الجمهورية بموجب المادة 14 من قانون الطوارئ رقم 162 لسنة 1958، داعية لحفظ جميع القضايا المشابهة التي تم تدوير المتهمين على ذمتها.

وفي 20 أبريل 2024، كشف المحامي الحقوقي مختار منير عبر صفحته على موقع "فيسبوك"، بأنه أثناء زيارة إيمان البديني لزوجها أخبرها القصاص أن إدارة مركز الإصلاح والتأهيل بدر، أعلنته بالتصديق على الحكم الصادر ضده بالسجن لمدة 10 سنوات في القضية 440 لسنة 2018، والمقيدة برقم 1059 لسنة 2021. وأعرب المحامي الحقوقي عن تمنياته بأن تكون نهاية معاناة القصاص ومعاناة أسرته قريبة.

#السياسية_مش_جريمة

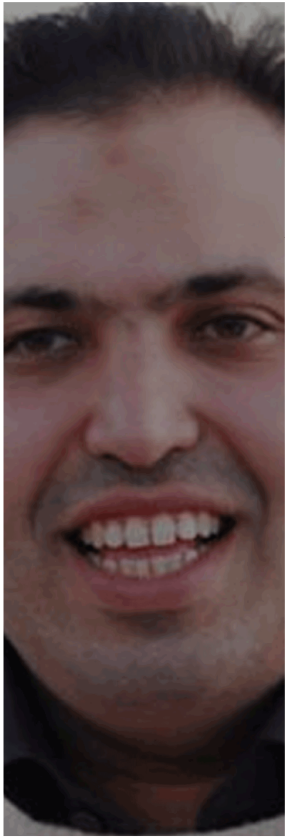

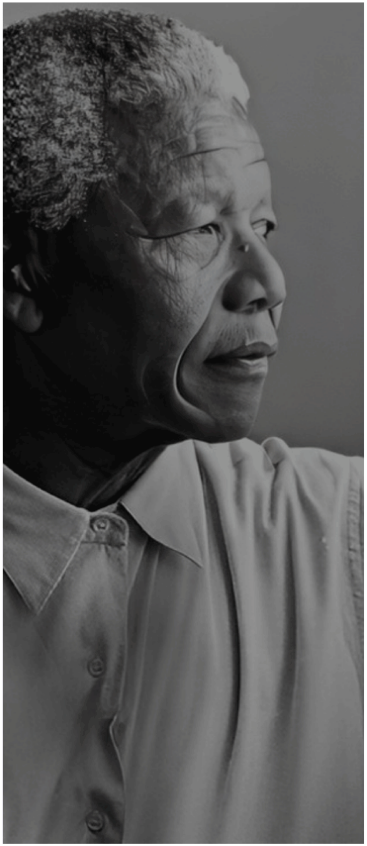

شهـر مايو

3 مـايـو
اليوم العالمى لحرية الصحافة
لقراءة المزيد

5 مـايـو
يوم التراث العالمى الأفريقى
لقراءة المزيد

7 مـايـو
مناسبة للتذكير والمصالحة إجلالا لذكرى جميع ضحايا الحرب العالمية الثانية
لقراءة المزيد

21 مـايـو
اليوم العالمى للتنوع الثقافى من أجل الحوار والتنمية
لقراءة المزيد

22 مـايـو
اليوم الدولى للتنوع البيولوجى
لقراءة المزيد

3 مـايـو
أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى
لقراءة المزيد

29 مـايـو
اليوم الدولى لحفظة السلام
لقراءة المزيد

شهـر يونيو

4 يـونيـو
اليوم الدولى لضحايا العدوان من الأطفال الأبرياء
لقراءة المزيد

5 يـونيـو
اليوم العالمى للبيئة
لقراءة المزيد

12 يـونيـو
اليوم العالمى لمكافحة عمل الأطفال
لقراءة المزيد

18 يـونيـو
اليوم الدولى لمكافحة خطاب الكراهية
لقراءة المزيد

20 يـونيـو
اليوم العالمى للاجئين
لقراءة المزيد

26 يـونيـو
اليوم الدولى للأمم المتحدة لمساندة ضحايا التعذيب
لقراءة المزيد

30 يـونيـو
اليوم الدولى للعمل البرلمانى
لقراءة المزيد

شهـر يوليو

6 يـوليـو
اليوم الدولى للتعاونيات
لقراءة المزيد

7 يـوليـو
اليوم العالمى للغة السواحلية
لقراءة المزيد

11 يـوليـو
اليوم العالمى للسكان
لقراءة المزيد

15 يـوليـو
اليوم العالمى لمهارات الشباب
لقراءة المزيد

18 يـوليـو
اليوم الدولى لنيلسون مانديلا
لقراءة المزيد

30 يـوليـو
اليوم العالمى لمكافحة الاتجار بالأشخاص
لقراءة المزيد

مصر وحرية الصحافة.. فخ كبير من القمع يبتلع المهنة والمجتمع

(1)

يحتفل العالم في الثالث من مايو من كل عام، باليوم العالمي لحرية الصحافة، لتسليط الضوء على ما تعانيه المهنة من انتهاكات وقيود، وللتذكير بحق المجتمع في صحافة حرة، ولكن ربما يأتي هذا اليوم في مجتمعات تشعر بالفخر كونها تحمي الصحافة والصحفيين والمهنة، ولكن في بلادنا، يأتي هذا اليوم ليذكرنا بما يتعرض له المجتمع ككل وفي القلب منه الصحافة من قمع وتقييد.

(2)

الصحافة الحرة حق أصيل لكل مواطن، يستطيع من خلالها مراقبة السلطة وحماية مصالحته والتأكد من أن كل مسئول يقوم بدوره دون فساد أو تكاسل، ما يعني أن قمع الصحفيين هو في الأصل عداء للمجتمع كله وليس للمهنة وممتهنيها فقط، لأن غلق منافذ الحرية يحرم المواطن من حقه في المعلومة والحقيقة، قمع الصحافة هو قمع للمجتمع.

(3)

خلال السنوات الماضية، واصلت السلطة الحالية عملياتها الممنهجة لقمع الصحافة، واتخذت أشكالا لم يكن يتخيلها أكثر المتشائمين، بدأت بسلسلة طويلة من اعتقال الصحفيين وحبسهم في قضايا رأي ونشر ممنوع فيها الحبس بموجب القانون والدستور الذي منع الحبس في قضايا النشر، ثم حجب المواقع الإلكترونية الصحفية من جهات غير معلومة، وصولا إلى تقنين الانتهاك من خلال إصدار قوانين تشرعن الحجب ومنع الظهور، مثل قانون المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.

(4)

بحسب الأمم المتحدة على موقعها الإلكتروني، أعلنت الجمعية العامة اليوم العالمي لحرية الصحافة في ديسمبر 1993، بناء على توصية من المؤتمر العام لـ اليونسكو. ومنذ ذلك الحين يُحتفل بالذكرى السنوية لإعلان ويندهوك في جميع أنحاء العالم في 3 مايو باعتباره اليوم العالمي لحرية الصحافة، حيث يعود تاريخ اليوم العالمي لحرية الصحافة إلى مؤتمر عقدته اليونسكو في ويندهوك في عام 1991. وكان المؤتمر قد عقد في الثالث من مايو باعتماد إعلان ويندهوك التاريخي لتطوير صحافة حرّة ومستقلّة وتعدديّة.

(5)

رصدت مؤسسات حقوقية مصرية من بينها المفوضية المصرية للحقوق والحريات وحملة "أنقذوا حرية الرأي"، العديد من الانتهاكات التي ارتكبت ضد الصحافة والإعلام خلال العام الماضي، أبرزها استمرار حبس عدد من الصحفيين سواء أعضاء بالجمعية العمومية لنقابة الصحفيين أو من غير الأعضاء.

إلى جانب الحبس واستمرار الاحتجاز خارج إطار القانون (في حالة استمرار الحبس لأكثر من عامين دون إحالة للمحاكمة)، رصدت التقارير الحقوقية أشكالا أخرى للانتهاكات، تمثلت في صدور قرارات بحجب مواقع إلكترونية والمنع من الظهور على القنوات الفضائية، وهو ما تم توثيقه في 6 مناسبات وقرارات مختلفة خلال العام الماضي وفقا لتقرير حرية الصحافة الصادر من حملة "أنقذوا حرية الرأي".

أيضا كان هناك نوعا جديدا من الانتهاكات ضد الصحفيين، تمثل في الإدراج على قوائم الإرهاب وما يترتب عليه من آثار متمثلة في المنع من السفر والمنع في التصرف في الأموال والمنع من ممارسة الحياة السياسية، مثلما جرى مع عدد من الصحفيين بينهم الصحفي وسجين الرأي السابق هشام جعفر، الصحفي هشام فؤاد، والصحفي رهن الحبس الاحتياطي حتى الآن توفيق غانم.

تقرير

مساحات خطرة.. الكتابة في مواجهة القمع

تقرير رصدي لوقائع انتهاكات الصحافة والإعلام خلال 2023

(6)

تراجع تصنيف مصر في مؤشر حرية الصحافة الذي تصدره مؤسسة "مراسلون بلا حدود" سنويا في اليوم العالمي لحرية الصحافة، لتصبح في المركز الـ170 من أصل 180 دولة يشملها المؤشر، ما يعني المزيد من الانتهاكات والتضييق رصدته المؤسسة خلال العام المنصرم دفع بمصر إلى هذا الترتيب المتأخر جدا.

وعلى الرغم من وجود تحفظات على هذا التنصيف وتحديدا في عامه الحالي، إلا أنه المؤشر الوحيد تقريبا الذي قد يكشف عن مركز مصر فيما يتعلق بحرية الصحافة، ويشاور على القيود التي تفرضها السلطة.

خلفية:

جاءت تحفظات كاتب هذا المقال على مؤشر حرية الصحافة الصادر عن مراسلون بلا حدود، بسبب عدم استبعادها لدولة الاحتلال الإسرائيلي من القائمة هذا العام كنوع من أنواع الاحتجاج على عملية قتل واستهداف الصحفيين في فلسطين منذ بداية الحرب على قطاع غزة في 7 أكتوبر 2023. فعلى الرغم من مقتل 119 صحفيا على ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي إلى جانب اعتقال عشرات الصحفيين ومراسلين القنوات واقتحام المقرات، تراجعت إسرائيل مركزين فقط في مؤشر مراسلون بلاد حدود!، بدلا من استبعادها تماما وإدانة أفعالها في المؤشر السنوي.

استبعادها تماما وإدانة أفعالها في المؤشر السنوي.

قديس اليسار..

نبيل الهلالي الذي هجر القصر واختار الغلابة

في طفولتي رأيت أطفال شوارع يلحسون اللوح الزجاجي لمحل حلويات فقفز لذهني سؤال: لماذا يعانون وأسرتي غارقة في النعيم؟

ربما لم يعتقد أحد كان ان مثل هذا السؤال، سيتسبب في تغيير مصير أحد أبناء الطبقة الأستقراطية، إلى حد الحرمان من الميراث، ويمنح مصر والعدالة، أهم قانوني حقوقي مر عليها، قديس اليسار، ومحامي الغلابة.

نبيل الهلالي مر من هنا..

أحمد نبيل الهلالي نجل نجيب باشا الهلالي آخر رئيس وزراء مصري في العهد الملكي، الذي أصر على استكمال ابنه التعليم في المدارس الحكومية، حتى انضم لجامعة فؤاد الأول "القاهرة" حالياً. وتعرف لأول مرة على التيارات السياسية، والشيوعية منها.

وهو الخيار الذي سيندم عليه الباشا لاحقا، بعد ان تأكد له أن نجله اختار الانضمام لصفوف العمال، والفلاحين، ونبذ كل ما يرمز إلى غياب العدالة، وصمم على السير في طريق لم يثنيه عنه الحرمان من الميراث كما وصى أباه.

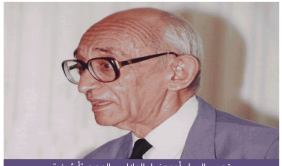

قديس اليسار، أحمد نبيل الهلالي - المصدر "أرشيف"

نبيل الهلالي..الغلابة اختيار

ولد الراحل أحمد نبيل الهلالي في 7 أغسطس 1922، حصل على ليسانس الحقوق عام 1949، واشتغل بالمحاماة منذ هذا التاريخ، كما انتخب عضوا في مجلس نقابة المحامين في الدورات المتتالية منذ عام 1968 حتى 1992.

جذبته الأفكار الاشتراكية، فانضم في أول الأمر إلى تنظيم إسكرا أو الشرارة، قبيل الاندماج مع الحركة المصرية للتحرر الوطني، وتأسيس الحركة الديموقراطية للتحرر الوطني "حدتو".

وعندما بدأ الانقسام في تنظيم "حدتو" انضم الهلالي إلى المنظمة الشيوعية المصرية كمسئول للجنة الرقابة وكان ذلك عام 1948، ثم لاحقا منظمة الحزب الشيوعي "الراية" عام 1956.

اعتقل مرتين خلال عهد الرئيس المصرى الراحل جمال عبد الناصر، الأولى عام 1959 واستمر سجنه خمس سنوات، ثم اعتقل مرة أخرى عام 1965لمدة أربع سنوات ولمدة عام بعد مظاهرات الطلبة عام 1972، وكانت آخر مرة ضمن اعتقالات سبتمبر 1981.

في عام 1987 أسس الهلالي حزب الشعب الاشتراكي بعد خلافات مع الحزب الشيوعي على موقفه من الإسلاميين وكذلك التحالف مع النظام المصري آنذاك.

نبيل الهلالي وركى مراد .. سجن ابو زعبل - المصدر"أرشيف"

تزوج من فاطمة زكي المناضلة اليسارية المعروفة، والتي ساندت الهلالي ، وتوافقا على المبدأ، طوال حياتهما معا، وكان الهلالي تعرف عليها في التنظيم الشيوعي والتي كانت عندئذ طالبة في كلية علوم القاهرة وإحدى (المناضلات البارزات) في الحركة الطلابية في الأربعينات وهي تنتمي لأسرة متوسطة الحال فوالدها كان مفتشا بوزارة الزراعة.

وقد رحبت الأسره حين أتاها نبيل الهلالي خاطبًا ابنتها رغم علمها بقطيعته مع أسرته وعدم موافقة والده على الزواج والذي تم بالفعل في 29 يوليو 1958.

المحامية والأستاذة زينات العسكري التي شهدت على مشوار الهلالي عبر العمل في مكتبه منذ العام 1974، وحتى رحيله، تشهد على تلك العلاقة، ومدى تفهم كل منهما للآخر، وزهدهما في كل ماهو مادي مقابل إيمانهما بقيم مثل العدل، والمساواة، وحتى نهاية حياتها، وحيث سبقت زوجها الهلالي بعام، كانت تهتم بكل تفاصيل حياته، خصوصا أموره الصحية ، التي كان كثير ا مايهملها لانهماكه التام في العمل العام.

نبيل الهلالي..أب حقوق الإنسان في مصر

عمليا يعد الهلالي أبو المجتمع الحقوقي، وقد صادف مطلع نمو الوعي النسبي بها، وكان مكتبه ملجأ لكل ذي حاجة سواء من فلاحين، وعمال، او سياسيين، كما ان موقفه من الإسلاميين اختلف عن تيارات يسارية أخرى، فالهلالي يرى فيهم الإنسان، لا يتوان عن الدفاع عنهم.

حول هذا الامر يقول نبيل في آخر حياته، وتحديدا في الخامس عشر من اكتوبر 2005، حين ألقى القيادي اليساري و الملقب بـ "محامي الشعب" كلمة في احتفالية أقامها " صالون النديم" بمقر نقابة الصحفيين بالقاهرة تكريما لعطائه ، وقد رحل بعدها في 18 يونيو 2006 عن عمر يناهز 77 عاما، كما حرص على توثيق تلك الكلمة الصحفي القدير كارم يحيي ونعيد هنا نشر جزء منها كدليل على كيف عاش الهلالي، وتحت أي مبدأ:

" ما يحتاج الي تفسير مشاركتي في الدفاع في قضايا الجماعات الاسلامية.. رغم التناقضات الجذرية بين افكاري وأفكارهم.. لقد أثار موقفي هذا ايضا علامات استفهام عند البعض وامارات استهجان عند آخرين.. حتى ان بعض الزملاء اليساريين سامحهم الله إتهموني بأنني بذلك أقدم الدعم القانوني للإرهاب الديني.

والقضية في جوهرها أوضح من الاحتياج لأي توضيح.. إلا انني أسلم بانها في مظهرها قد تثير الحيرة والالتباس عند بعض الناس.. لذلك فانا التمس العذر لكل من تعجب وتساءل واستهجن.. وأقول لهؤلاء: إن موقفي بداية ينطلق من ايماني العميق الذي لا يتزعزع يوما ولن يتزعزع دوما بانه في مجال حقوق الانسان لا مكان للانتقائية في المواقف والازدواجية في المكاييل.

فهناك فقط موقف مبدئي واحد وأصيل هو الدفاع عن حقوق كل انسان.. أي انسان.. أيا كانت عقيدته الدينية او اعتقاده السياسي أو منطلقه الايديولوجي.. الدفاع عن الانسان المجرد، وليس الانسان المصنف الذي يشاركني الانتماء والتوجهات.

وفي مجال الدفاع عن حقوق الانسان المعيار الأوحد الذي يحدد من هو الانسان هو انسانيته وليس دينه ولالونه السياسي ولا ايديولوجيته. وأنا لم اتوصل الي هذه القناعة باختيار فكري فحسب. وإنما هذه القناعة تولدت لدي من دروس الحياة التي تؤكد أن التغاضي او السكوت عن أدني انتهاك لحريات الآخرين.. حتى لو كانوا منافسين سياسيين او خصوم سياسيين او حتى اعداء سياسيين.. مثل هذا التغاضي هو سهم لابد ان يرتد الي صدر المتغاض لأنه يسهل علي الدولة البوليسية ارساء قاعدة سرعان ما تعمم علي الجميع، وتكريس نهج سرعان ما تصيب لعنته الجميع.. لذلك لا يجوز ايها الاخوة التعامل مع اي اهدار لحريات خصومنا السياسيين بمنطق (بركة ياجامع) أو بمفهوم (اللي بعيد عن رأسي أهز له كتافي) " .

في موضع آخر من نفس الخطاب يذكرنا الهلالي بما جرى حينها وبجري حتى الآن حين تذرعت مصر والعالم بالإرهاب فكانت قوانينه الاستثنائية شوكة في ظهرنا جميعا فيقول "أرجو كل الرجاء ونحن هذه الايام على اعتاب صدور قانون جديد لمكافحة الارهاب ألا نعيد ارتكاب الخطأ السابق.. وأن نقف صفا واحدا في وجه أصدر هذا القانون، حتى لو تعللت الدولة البوليسية بأن اصداره يمثل ضرورة لحماية الديموقراطية من شرور الارهابيين.. هذه ضجة فارغة خادعة.. وهي أشبه بما ردده تجار الحروب يوما عن (القنبلة النووية النظيفة).. وما أصدق مقولة الفقيه "تشافي" التي قال فيها: "لم تخترع حتى الآن بندقية تقتل الذئب المتنكر في ثوب حمل.. ولا تقتل الحمل نفسه ".

كان للهلالي إسهامات في انشاء باكورة مؤسسات العمل الحقوقي في مصر مثل المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، والتي ذكرت لنا المحامية الأستاذة زينات أن دوره فيها اقتصر على الدور الاستشاري وكذلك لعدد من المجموعات الأخرى، ولكنه لم يكن عضوا في أيا منها، فهدفه الأساسي كان السعي لخلق أجيال جديدة تسهم في التغيير، وتستكمل مشواره الحقوقي-السياسي.

مساهمة الهلالي في التغيير عبر خلق أجيال جديدة داعمة له، لم تقتصر على المساهمة في إنشاء مجموعات أخر، بل امتدت إلى تلاميذ مكتبه، تقول زينات: "كان الهلالي على استعداد لكتابة مذكرة للمرافعة كاملة، وتذييلها باسم أحد تلاميذه في المكتب، لم يستنكف أبدا مساعدة الأصغر منه، والأقل خبرة، بل كان دائم السعي إلى ذلك".

وفي سيرة التلاميذ، تتذكر المحامية مها احمد عملها في مكتب الهلالي في مطلع شبابها وهي أحد تلاميذه، ومديرة حالية لوحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المفوضية المصرية، فتقول: " عملت بمكتب الهلالي بعد نصيحة صديق أبي المحامي محسن شاش، والذي كان يوصي بمكتب الهلالي كمدرسة مهمة في تعلم المحاماة، وكذلك الأمان لفتاة صغيرة في مقتبل العمر".

تستطرد مها " دخلت المكتب وأنا كلي حماس فقد اخترت القانون بارادتي، لا عبر مكتب تنسيق الثانوية العامة، وقابلني الراحل الهلالي بكل ترحاب، حرص على تعريفي بزملائي، ومكتبته العظيمة، زرع فينا مبدأ الدفاع عن الأنسان قبل سؤاله عن الأتعاب، أو حتى دونها تماما، فاجأة الطالب للمساعدة لاترد عموما، وهو مانعمل وفقا له، وأغلب تلاميذ الهلالي حتى الآن".

في حقوق الإنسان أيضا وبحسب زينات كانت قضايا العمال هدفه الأول، والأهم خصوصا الجماعية منها حيث كان يهدف إلى توفير مصاريف التقاضي عليهم، وكان مكتبه قبلة الجميع، يعمل بشكل مجاني أغلب الأحيان، فعاش التواضع المادي طوال حياته، ورفض أي دعم مادي ولو حتى فردي، من أيا كان، واكتفى بشقته المتواضعة مع زوجته الأستاذة فاطمة زكي، في حي روض الفرج، أغلب حياته حتى انتقل إلى مدينة نصر لوقت قليل جدا قبيل وفاته، وبناءا على طلب من شقيقة زوجته التي كانت تقيم وحيدة في إحدى البنايات التي ترجع ملكيتها إليها.

اهتمامه الشديد بقضايا وحقوق العمال تؤكدها المحامية مها أحمد التي تشير إلى اهتمامه بحقوق العمال حتى داخل مكتبه، وتوصفه بالإنسان شديد الاتساق، فكان حريصا على الوفاء بحقوق تلامذته، ومحاميه، وأي عامل بمكتبه، والسؤال بنفسه عن ذلك، قبل الدفاع عن العمال الآخرين، الذي سلك كافة الطرق ابتغاء حقوقهم، فكان مثلا يحتذى به، يؤثر في كل من يعرفه حتى الآن.

صورة لأحمد نبيل الهلالي في المحكمة

ويعد كتاب "حرية الفكر والعقيدة.. تلك هي القضية" من أهم مؤلفات الهلالي. وهو عبارة عن مرافعة قانونية وسياسية في قضية الحزب الشيوعي المصري عام 1981.

إذ إنها المرافعة التي كان هو أحد المتهمين فيها. وقتها خرج من قفص الاتهام ليرتدي روب المحاماة على بذلة السجن، ودافع عن نفسه ورفاقه في قضية فارقة بتاريخ اليسار المصري.

من أبرز القضايا التي ترافع فيها الهلالي نستذكر :

قضية إضراب السكة الحديد في 1986: وهو الإضراب الذي سعى به العمال لمواجهة نظام مبارك في منتصف الثمانينات الذي حاول ارضاء صندوق النقد على حساب الطبقات الأفقر، فما كان من رجال الداخلية آنذاك إلا محاصرة العمال المضربين والذين ناهز عددهم الألف عامل، وأوسعوهم ضربا. ثم كانت قضية عمال السكة الحديد الذي ترافع فيها الهلالي بمشاركة عدد من المحامين المتطوعين، وكان الحكم بالبراءة نصيب جميع العمال.

وكذلك قضية حريق قطار الصعيد: القطار رقم 832 متجه من القاهرة إلى أسوان، واندلعت النيران في إحدى عرباته الخلفية في الساعة الثانية من صباح يوم 20 فبراير 2002 م، عقب مغادرته مدينة العياط عند منطقة البرغوثي بالقرب من قرية ميت القائد، وراح ضحيتها 361 مواطنا، وهي الحادث الأكثر مأساوية في تاريخ السكك الحديدية المصرية، واستقال على أثرها وزير النقل المصري إبراهيم الدميري.

أحمد نبيل الهلالي نجل نجيب باشا الهلالي آخر رئيس وزراء مصري في العهد الملكي، الذي أصرّ على استكمال ابنه التعليم في المدارس الحكومية، حتى انضم لجامعة فؤاد الأول "القاهرة" حالياً. وتعرف لأول مرة على التيارات السياسية، والشيوعية منها.

وهناك دفاعه عن المستشارين هشام البسطويسي وأحمد مكي : حين حول وزير الداخلية عام 2006 محمود أبوالليل كلا من المستشارين المرموقين للجنة التأديب، وذلك على إثر دورهما البارز في حركة الاستقلال التي دعمتها القوى السياسية المعارضة آنذاك، وهي المحاكمة التي خرج على إثرها الكثير من التظاهرات المناهضة لمحاولة المساس باستقلالهم، وكان الهتاف الشهير "إن في مصر قضاة لايخافون إلا الله"، فكان الهلالي من أهم مناصري الحركة، كما كان من أول المدافعين عنهم في مواجهة قرارات النظام.

نبيل الهلالي – المصدر "أرشيف نقابة المحامين"

في بعض هذه القضايا تم توثيق مرافعات الهلالي، وتم تدوينها كمرجع في الحق، والعدالة، فمثلا يذكر له قوله في قضية الاشتراكيين الثوريين في عام 2006 القول بأن "التعبير عن الرأي مش حدود الإباحة فيه اللي على مزاج الحاكم أبدًا، بل بالعكس، أنا من حقي أن أخالف الحاكم وأخطئ الحاكم وأهاجم الحاكم".

حول نبوغه القانوني تستذكر زينات " كان للهلالي نظرة عميقة لكتب ونظريات القانون من جانب، وربطها بالواقع، من جانب آخر، بشكل لا يتكرر كثيرا، وقد تجسد ذلك عبر مرافعاته البليغة ذات اللغة السلسة المفهومة، في آن واحد، ما يجعل من وصفنا لمرافعاته بـ "التاريخية" وصفا بالغ الدقة".

ولا نجد خير من مرافعة الهلالي في قضية حريق قطار الصعيد الذي راح ضحيته 361 شخصا، لنختم بها، وهو حديث لازال يصلح للحاضر حتى بعد مرور 22 عاما عليها وإليكم مقتطف منها:

سيدي الرئيس

خير بلدنا طول عمره كتير.

لكن المشكلة إن بلدنا خيرها لغيرها أو بتعبير أدق خيرها لناهبي خيرها. ومن قبيل العلم العام انه منذ فترة ليست بالبعيدة اعتمدت دولتنا الرشيدة 40 مليون دولار لتغطية تكاليف إذاعة مباريات كأس العالم. يا ترى

الـ 40 مليون دولار دول كانوا جابو كام طفاية حريق من أحدث طراز؟

لكن صرف 40 مليون دولار على الكورة إنفاق يسمح به الصندوق. لان الكورة تسمح بالهاء الشعوب فيصبح من السهل انه يتلعب بها الكورة.

أما الإنفاق على الخدمات فهو فى نظر صندوق النقد الدولي من المحرمات ولذلك يمارس الصندوق ضده حق الفيتو.

ولهذا السبب أدت اتفاقيات الحكومة المصرية مع الصندوق الى التردي المتواصل فى أوضاع المرافق.

في جميع القضايا تسجل مرافعات الهلالي ويتم تدوينها كمرجع في الحق، والعدالة، فمثلا يذكر له قوله في قضية الاشتراكيين الثوريين في عام 2006 القول بأن "التعبير عن الرأي مش حدود الإباحة فيه اللي على مزاج الحاكم أبدًا، بل بالعكس، أنا من حقي أن أخالف الحاكم وأخطئ الحاكم وأهاجم الحاكم".

العالم العربي:

الدول العربية في ذيل القائمة بمؤشر الحرية العالمي.. والفساد يهدد حق المواطنين في الحياة

جاء ترتيب غالبية الدول العربية متدنيا في مؤشر الحرية العالمي المكون من 100 نقطة إذ لم تنجح سوى تونس (51 نقطة) ولبنان وجزر القمر (42) وموريتانيا (39) والكويت (38) والمغرب (37) في البقاء ضمن الدول الحرة بشكل جزئي. وفقا للتقرير السنوي الذي تصدره منظمة "فريدوم هاوس" الأميركية لتعزيز الديمقراطية.

وتذيلت سوريا (دولة غير حرة) القائمة بحصولها على نقطة واحدة، فيما جاءت كل من الصومال والسعودية والسودان تاليا بثماني نقاط فقط. تبعتها ليبيا (9 نقاط)، واليمن (10)، والبحرين (12)، ومصر والإمارات (18)، وعمان (24)، وقطر (25)، والعراق (30)، والجزائر (32)، والأردن (33).

أيضا، كشفت منظمة الشفافية الدولية، في تقرير حديث نشرته على موقعها الرسمي، عن فشل معظم الدول العربية في تحسين مواقعها على مؤشر مدركات الفساد على مدى أكثر من عقد من الزمن، ما يُعيق حصول المواطنين على الخدمات الأساسية، بما في ذلك الصحة والتعليم، بل ويهدد في كثير من الحالات حقهم في الحياة.

وأوضحت المنظمة أنه بحسب مؤشر مدركات الفساد (CPI) لعام 2023، بلغ متوسط الدرجات المُجمّعة للدول العربية 34 من أصل 100، مما يشير إلى طريق طويل ينبغي اجتيازه لضمان النزاهة والعدالة في مختلف أنحاء المنطقة.

وأُدرجت سبع دول عربية ضمن الدول التي سجّلت أدنى عشر درجات لمؤشر مدركات الفساد لهذا العام، بينما تعيش 80% من بلدان المنطقة في صراعات وتعاني من عدم الاستقرار على الصعيدين الاجتماعي والسياسي.

سجّلت الإمارات أعلى الدرجات بين الدول العربية 68 درجة، محتلة المرتبة 26 عالمياً، تلتها قطر بـ 58 درجة حيث احتلت المرتبة 40 عالمياً، بينما سجّلت ليبيا 18 درجة، واليمن 16 درجة، وسوريا 13 درجة، والمراتب 170 وعالمياً 176 و177 عالمياً على التوالي، أما الصومال فاحتلت المرتبة الأخيرة ضمن القائمة بنتيجة بلغت 11 درجة من 100. أما فيما يتعلق بمصر، فيشير التقرير إلى أن درجتها تتذبذب حول 35 درجة لأكثر من عقد من الزمن، ولا تزال من بين الدول ذات الدرجات الأدنى في العالم في مؤشر سيادة القانون.

1

المؤشر العالمي لحرية الصحافة 2024: سقوط حر للدول العربية.. وإدانة لانحياز «مراسلون بلا حدود» للكيان الصهيوني

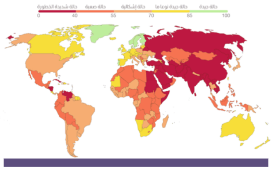

تصدرت موريتانيا الدول العربية والإفريقية في المؤشر العالمي لحرية الصحافة الذي تصدره منظمة "مراسلون بلا حدود" سنوياً، ويقيّم حرية الصحافة ووسائل الإعلام في 180 دولة ومنطقة سنوياً، بعد حصولها على المركز 33 عالميا، لكن المؤشر الذي أصدرته 3 مايو 2024 بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة، صنف منطقة المغرب العربي والشرق الأوسط على أنها الأسوأ، تليها منطقة آسيا والمحيط الهادئ ومن ثم إفريقيا.

ووُصفت الأراضي الفلسطينية بأنها الأكثر خطورة بالنسبة للصحفيين، حيث لفت التقرير إلى أن الجيش الإسرائيلي "قتل حتى الآن أكثر من 100 صحفي في غزة، من بينهم 22 صحفياً على الأقل أثناء عملهم".

لكن تقرير "مراسلون بلا حدود" كان محل انتقاد كبير كان أبرزها من نقابة الصحفيين المصريين التي أدانت وبكل قوة انحياز تصنيف منظمة "مراسلون بلا حدود" السنوي، للكيان الصهيوني، حيث جاء التصنيف ليضع دولة الاحتلال في ترتيب كاشف عن ازدواجية المعايير رغم ارتكاب دولة الاحتلال لواحدة من أبشع الجرائم في حق الصحافة والصحفيين بالتاريخ الإنساني إن لم تكن الأبشع على الإطلاق، وهو نموذج كاشف عن مدى انحطاط القيم، التي صاغت التقرير فيما تعتبره لجنة الحريات في النقابة من سبيل "غض الطرف" المتعمد.

ويشهد المؤشر السياسي سقوطاً حراً في معظم دول الشرق الأوسط، بحسب "مراسلون بلا حدود"، حيث تواصل السلطات محاولاتها للسيطرة على وسائل الإعلام، باستخدام العنف والاعتقالات والقوانين الصارمة والضغوط المالية.

وبحسب التقرير، يوجد الشرق الأوسط أربع دول من أكبر عشرة سجّانين للصحفيين في العالم، وهي: إسرائيل والسعودية وسوريا وإيران. وجاءت مصر في المركز الـ 170 من أصل 180 دولة في التصنيف العالمي لمؤشر حرية الصحافة لعام 2024، وهو ما يعني تراجعها 4 مراكز عن العام الماضي. وقالت "مراسلون بلا حدود" إن مصر تُعد من أكبر السجون في العالم للصحفيين، وأضحت بعيدة عن آمال الحرية التي حملتها ثورة 2011.

2

لبنان: صرخة للسجناء السوريين لإنقاذهم من الترحيل

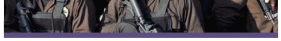

حاول 4 سجناء سوريين في سجن رومية اللبناني ، مطلع مارس الماضي، الانتحار حيث علقوا مشانقهم باستخدام الأغطية، احتجاجاً على تسليم أحد الموقوفين إلى النظام السوري، إلا أنه تم إنقاذهم في اللحظات الأخيرة ونقل ثلاثة منهم إلى مستشفى في لبنان لتلقي العلاج، وفقا لما ذكر موقع قناة "الحرة" الأمريكية.

وبدأت المخاوف تتسلل إلى الموقوفين والمحكومين السوريين من تسليمهم إلى النظام السوري، منذ أبريل الماضي، وذلك بعد أن طلبت اللجنة الوزارية لمتابعة عودة النازحين السوريين إلى بلادهم، من وزير العدل اللبناني البحث في إمكانية القيام بهذه الخطوة بشكل فوري "مع مراعاة القوانين والاتفاقيات ذات الصلة وبعد التنسيق بهذا الخصوص مع الدولة السورية"، رغم تحذيرات منظمات حقوقية بشأن أخطار ذلك.

وحذّر سجناء حينها بالإقدام على الانتحار جماعياً في حال سارت الحكومة اللبنانية في هذا الخيار. وأصدر "المعتقلون السياسيون والمعارضون لنظام الأسد المحتجزون في سجون لبنان" بياناً أكدوا خلاله أنهم هربوا "من بطش نظام الأسد ومن أسلحته الكيماوية ومن أقبية التعذيب وحفر الموت" ودخلوا كلاجئين إلى لبنان فاتهموا "بتهم مختلفة وباطله تحت مسميات عديدة وحجج ضعيفة"، وشددوا على أن تسليمهم لنظام الأسد بمثابة الحكم عليهم بالموت، وطالبوا في بيانهم بإخراجهم إلى الشمال السوري مع عائلاتهم تحت رعاية أممية.

ويبلغ عدد اللاجئين السوريين المسجلين حالياً لدى المفوضية 795,322 لاجئاً، ويقبع في السجون اللبنانية حوالي 1800 سجين من الجنسية السورية؛ و"هؤلاء يشكلون 28 بالمئة من مجمل السجناء على امتداد الأراضي اللبنانية، و80 في المئة منهم، أي بين 500 و600 سجين، غير محكومين حتى الآن"، وفقاً لتصريحات للناشطة الحقوقية نائبة رئيس جمعية "س. ج. ن"، المتحدثة باسم أهالي السجناء، رائدة الصلح.

3

تونس: حكم بسجن معارض بارز.. وقرار بمنع قيادي في الاتحاد العام للشغل من السفر بعد يوم من التحفظ عليه

بتاريخ 24 فبراير الماضي، قضت محكمة تونسية بسجن المعارض البارز جوهر بن مبارك ستة أشهر لانتقاده الانتخابات البرلمانية السابقة عام 2022. وبن مبارك معارض بارز للرئيس قيس سعيد وقيادي في جبهة الخلاص وهو ائتلاف المعارضة الرئيسي لسعيد، وكان قد اعتقل العام الماضي مع معارضين آخرين بتهمة "التآمر على الدولة".

وفي مطلع مارس الماضي، كشف الاتحاد العام التونسي للشغل، عن تحفظ السلطات على الطاهر المزي، الأمين العام المساعد والمسؤول عن القطاع الخاص في أكبر نقابة عمالية في البلاد، مضيفا أن القرار له دوافع سياسية، ويهدف إلى ضرب الحق النقابي. ومنذ العام الماضي، ألقت الشرطة القبض على أربعة مسؤولين نقابيين على الأقل.

لكن بعد يوم واحد، قال الاتحاد العام التونسي للشغل إن قاض أفرج عن الطاهر المزي بعد أن قضى ليل الخميس رهن التحفظ. وذكر متحدث قضائي أن القاضي قرر الإفراج على "المزي" لكنه أمر بمنعه من السفر.

ومنذ العام الماضي، ألقت الشرطة القبض على أربعة مسؤولين نقابيين على الأقل. وكان الاتحاد العام التونسي للشغل، الذي يضم نحو مليون عضو، صوتا منتقدا بعد اعتقال نشطاء وصحفيين عقب سيطرة الرئيس قيس سعيد على معظم السلطات في 2021 عندما أغلق البرلمان، في خطوة وصفتها المعارضة بالانقلاب. لكن صوت الاتحاد تراجع بشكل لافت منذ العام الماضي، بعد إلقاء القبض على بعض المسؤولين فيه.

4

الجزائر: قمع مستمر "دون هوادة" بعد 5 سنوات من الحراك

اتهمت منظمة العفو الدولية، في فبراير الماضي، السلطات الجزائرية بمواصلة "قمع الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي"، وذلك بعد 5 سنوات من انطلاق حركة الحراك الاحتجاجية في البلاد. وقالت إن السلطات تواصل استهداف الأصوات المعارضة الناقدة، سواء كانت من المحتجين أو الصحفيين أو أشخاص يعبرون عن آرائهم على وسائل التواصل الاجتماعي.

وصعدت السلطات قمعها للمعارضة السلمية، حسبما تقول المنظمة، بعد توقف الحراك الشعبي بسبب جائحة كوفيد في 2020، واعتُقل مئات الأشخاص واحتجزوا تعسفيا. وأوضحت العفو الدولية أن عشرات المحتجين السلميين والصحفيين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان لا يزالون يقبعون خلف القضبان لانتقادهم السلطات. ودعت "العفو الدولية" السلطات الجزائرية إلى الإفراج الفوري ومن دون قيد أو شرط، عن جميع المعتقلين لمجرد ممارسة حقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.

5

السعودية: مطالبات بالإفراج عن الناشطتين أماني الزين ومناهل العتيبي

مناهل العتيبي

في فبراير الماضي، طالب حقوقيون بالإفراج عن الناشطة السعودية أماني الزين، التي تقضي عامها الرابع رهن الاختفاء القسري بسبب انتقادات وجهتها في مقطع فيديو، ولي العهد السعودي محمد بن سلمان، على خلفية مقتل الصحفي جمال خاشقجي.

وقبل اعتقالها بشهور، ظهرت الزين في محادثة عبر وسائل التواصل مع الناشط المصري وائل غنيم، أطلقت خلالها لفظ "أبو منشار"، حينما كان غنيم يتحدث عن ولي العهد السعودي. وجرت المحادثة في أكتوبر 2019، وفي شهر مايو 2020 تداول ناشطون مقطع فيديو منها، مصحوبا بوشم يشير إلى أن "أماني الزين تسيئ لولي العهد السعودي"، قبل أن تقوم السلطات السعودية باعتقالها في 17 مايو 2020.

ودرجت أماني الزين على التعبير عن آرائها بصورة مستمرة عبر مواقع التواصل، إذ كانت من المعارضات للقمع وحملات الاعتقال التعسفية التي تقوم بها السلطات السعودية، قبل أن يتم اعتقالها، وفقا لمركز الخليج لحقوق الإنسان. وتصف منظمة سند، وهي منظمة حقوقية مسجلة في بريطانيا، "أوضاع حقوق الإنسان في السعودية بالمتدهورة، وتطالب بإطلاق سراح المعتقلين، بما في ذلك الناشطة أماني الزين".

وأضافت "سند" أن أماني الزين تعرضت لـ"أوضاع قاسية داخل المعتقل، حيث منعت من التواصل مع عائلتها، ولاتزال أخبارها مقطوعة". وتقول المنظمة - عبر موقعها الإلكتروني - إن "السلطات السعودية تنتهك القوانين المحلية والدولية بإخفائها معتقلي الرأي، ما يزيد القلق على أوضاع حقوق الإنسان في البلاد".

وفي فبراير أيضا، دعت منظمة العفو الدولية، السلطات السعودية لإطلاق سراح الناشطة المعتقلة منذ عدة أشهر مناهل العتيبي فورا ودون قيد أو شرط. وقالت إن العتيبي البالغة من العمر 30 عاما تواجه خطر التعرض لأحكام قاسية بعد إحالة قضيتها للمحكمة الجزائية المتخصصة، التي تنظر في قضايا الإرهاب وقضايا الجرائم المعلوماتية.

وأوقفت الشرطة السعودية العتيبي في الرياض في نوفمبر 2022 بعدما اتهمتها النيابة العامة بنشر عدة صور ومقاطع بملابس غير محتشمة وتحريض الفتيات على عدم ارتداء العباءة السوداء التقليدية وانتقاد القوانين المتعلقة بالمرأة ومن بينها قانون ولاية الرجل.

5

إيران: حملة قاسية لفرض قوانين الحجاب الإلزامي الصارمة

نساء إيرانيات - مصدر الصورة: مصطفى معراجي

شنت السلطات الإيرانية حملة واسعة النطاق لإنفاذ قوانين الحجاب الإلزامي القمعية من خلال فرض المراقبة واسعة النطاق للنساء والفتيات في الأماكن العامة، وعمليات التفتيش الجماعية التي تقوم بها الشرطة والتي تستهدف النساء السائقات، وفقا لمنظمة العفو الدولية.

وأشارت "العفو الدولية" في تقرير لها، إلى أن سيارات عشرات الآلاف من النساء قد صودرت بشكل تعسفي كعقاب على تحدي قوانين الحجاب الإلزامي الإيرانية. وتعرّضت أخريات للمقاضاة وحُكم عليهن بالجلد أو السجن أو واجهن عقوبات أخرى مثل دفع الغرامات أو اجبارهن على حضور دروس في "الآداب".

جدير بالذكر أن البرلمان الإيراني يقترب من اعتماد مشروع قانون يهدف إلى تقنين وتكثيف اعتداء السلطات على النساء والفتيات لتحديهن الحجاب الإلزامي. في فبراير 2024، قبل الرئيس إبراهيم رئيسي رسميًا التكاليف المالية الكبيرة المترتبة عن تنفيذ القانون المقترح، ممهدًا الطريق أمام مجلس صيانة الدستور للموافقة على مشروع

6

سوريا: انتهاكات وإفلات من العقاب في الأراضي التي تحتلها تركيا

صورة أرشيفية - المصدر: جاكسون مارتينز

أصدرت منظمة هيومن رايتس ووتش الحقوقية تقريرا الخميس 29 فبراير 2024 حول الممارسات التركية في المناطق التي تسيطر عليها سواء بشكل مباشر أو عبر فصائل مسلحة مرتبطة بها في شمال سوريا.

وتحدث تقرير المنظمة الحقوقية الدولية الذي جاء بعنوان "كل شيء بقوة السلاح" الانتهاكات والإفلات من العقاب في مناطق شمال سوريا التي تحتلها تركيا" عن "انتهاكات جسيمة" ترقى إلى مستوى جرائم حرب، قامت بها عناصر من الجيش التركي أو من الفصائل المدعومة من أنقرة، بحق المدنيين في تلك المنطقة.

وقالت المنظمة في تقريرها إن "تركيا تتحمل المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب المحتملة التي يرتكبها عناصر قواتها والجماعات المسلحة المحلية التي تدعمها في الأراضي التي تحتلها" في شمال سوريا.

وأوردت "المسؤولون الأتراك ليسوا مجرد متفرجين على الانتهاكات، بل يتحملون المسؤولية باعتبارهم سلطة الاحتلال، وفي

بعض الحالات، كانوا متورطين مباشرة في جرائم حرب مفترضة في ما تسميه تركيا "منطقة آمنة"، مضيفة "تحمّل السكان الأكراد وطأة الانتهاكات لأنه ينظر إليهم بسبب علاقاتهم المفترضة مع القوات التي يقودها الأكراد والتي تسيطر على مساحات شاسعة من شمال شرق سوريا".

وأكدت "هيومن رايتس" أن "الجيش الوطني السوري" و"الشرطة العسكرية" المدعومان من تركيا، ارتكبا "الاعتقال والاحتجاز التعسفيين والإخفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة"، وأخضعا العشرات "لمحاكمات عسكرية جائرة في ظل إفلات من العقاب".

7

السعودية: نداءات حقوقية بوقف إعدام الأطفال الجانحين

دعت جماعات حقوقية بارزة السعودية، أبريل الماضي، إلى وقف إعدام الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم وهم في سن الطفولة، وذلك بعد أن وافقت محكمة الاستئناف في المملكة على إعدام رجلين بسبب جرائم، ارتكبوها عندما كانوا أطفالا.

وقالت "هيومن رايتس ووتش" و26 منظمة حقوقية أخرى في بيان مشترك إن "محكمة الاستئناف المتخصصة السعودية أيدت حكمي إعدام يوسف المناسف وعلي المبيوق لجرائم يزعم أنهما ارتكباها في سن 14 و17 عاما، وأحالت القضيتين إلى المحكمة العليا" للموافقة النهائية". وكان المناسف والمبيوق، وكلاهما من المنطقة الشرقية، قد أعتقلا بين أبريل 2017 ويناير 2018، ومثلا أمام المحكمة عام 2019.

ودعت المنظمات الحقوقية السلطات السعودية إلى وقف إعدام الأحداث الجانحين فورا. وقالت باحثة شؤون السعودية في "هيومن رايتس ووتش"، جوي شيا، إن "على السعودية إلغاء قرار إعدام المناسف والمبيوق، والبدء في الوفاء بوعدها بإنهاء عقوبة إعدام الأطفال".

وبحسب البيان المشترك، فإن التهم التي أدين بها الشابان مبنية بالكامل تقريبا على اعترافاتهما. وقالت "هيومن رايتس ووتش" إنها وثقت "انتهاكات واسعة في نظام العدالة الجنائية السعودي، منها اعترافات قسرية لأطفال حُكم عليهم لاحقا بالإعدام، مما يجعل من المستبعد جدا أن يكون المناسف والمبيوق قد نالا محاكمة عادلة". وذكرت المنظمة أن 5 أشخاص على الأقل حكم عليهم بالإعدام في سن الطفولة وهم معرضون لخطر تنفيذ العقوبة في أي لحظة.

يذكر أن "اتفاقية حقوق الطفل"، والسعودية طرف فيها، تتضمن حظرا مطلقا لعقوبة الإعدام على الجرائم التي يرتكبها الأطفال.

8

الأردن: طالب سوري يواجه الترحيل الوشيك بسبب محاولته توثيق احتجاج سلمي مؤيد لفلسطين

يواجه طالب سوري خطر الترحيل الوشيك من الأردن بعد توجهه لتصوير مظاهرة في عمان "متضامنة مع فلسطينيي غزة". واعتقلت الشرطة الأردنية وفق بيان لمنظمة هيومن رايتس ووتش، "عطية محمد أبو سالم" (24 عاما) وصديقاً أردنياً في 9 أبريل 2024، أثناء توجههما لتصوير مظاهرة في عمّان "متضامنة مع فلسطينيّي غزة".

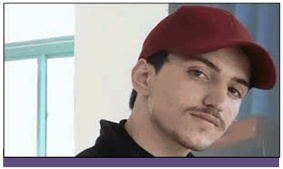

وقالت "هيومن رايتس ووتش" إنه ينبغي للسلطات الأردنية وقف الترحيل الوشيك بحق أبو سالم، حيث يواجه خطر الاضطهاد إذا أعيد قسرا إلى سوريا، لافتة إلى أن أبو سالم وعدد من أفراد عائلته، المعروفون بمعارضتهم لحكم الرئيس السوري بشار الأسد، مسجلون كطالبي لجوء لدى "المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" منذ العام 2013.

وأكدت المنظمة أن الترحيل غير القانوني بحق أبو سالم، ينتهك مبدأ عدم الإعادة القسرية في القانون الدولي العرفي، الذي يحظر على الحكومات إعادة الأشخاص إلى حيث يكون لديهم خوف مبرر من الاضطهاد أو غيره من الانتهاكات الجسيمة".

وأشارت إلى أنه "رغم أن أجزاء من سوريا لم تشهد أعمال قتالية نشطة منذ العام 2018، إلا أن سوريا ما تزال غير صالحة لعودة اللاجئين بشكل آمن وكريم، لافتة إلى أنها وثقت كثيرا من الحالات التي ارتكبت فيها الأجهزة الأمنية السورية الاحتجاز والاختطاف والتعذيب والقتل بحق لاجئين عادوا إلى سوريا من الأردن ولبنان بين 2017 و2021.

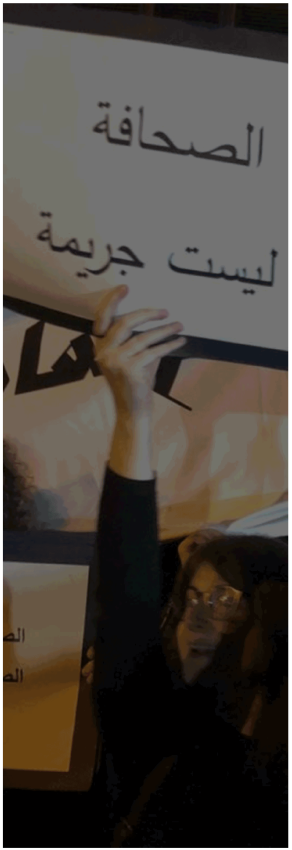

في إطار سعيها لرفع المظالم عن الناس من أجل وطن يحمي إنسانيتنا، تصدت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، خلال الأشهر الماضية إلى العديد من القضايا وحققت انتصارات عدة تؤكد أننا بالنضال القانوني والسلمي المشروع نستطيع الحصول على حقوقنا المهدورة وحماية وتعزيز حقوق الإنسان ودعم المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء ودفع الحكومة للالتزام بالمواثيق والمعاهدات الدولية الموقعة عليها الدولة.

نحن نستطيع

"هيئة المفوضيـــــن" تذهب للرأي القانوني لمحـــامي المفوضية في طعن فجر العادلي على إســـقاط جنسيتها

فجر العادلي ووالدها - صورة أرشيفية

لا يجوز إسقاط الجنسية المصرية عن أي مواطن بسبب مواقفه السياسية المناهضة للنظام الحاكم، وفقًا للقانون المصري؛ لكن رغم ذلك جرى إسقاط الجنسية المصرية عن بعض المواطنين بسبب معارضتهم للنظام الحاكم في بعض الحالات وهو ما يشكل انتهاكًا لحقوق الإنسان.

ومن بين أولئك الذين جرى إسقاط الجنسية عنهم الناشطة المصرية الألمانية فجر العادلي، التي قرر مجلس الوزراء في نوفمبر 2023 إسقاط الجنسية المصرية عنها بدعوى تجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق. ولقد تصدت المفوضية المصرية للحقوق والحريات إلى هذا القرار؛ وتقدم محاميها وكيلا عن "فجر" بدعوى أمام القضاء الإداري بمجلس الدولة ضد القرار الصادر بإسقاط الجنسية عنها وردها إليها واعتبار القرار هو والعدم سواء.

وأكدت "المفوضية المصرية" في الدعوى التي حملت رقم 21728 لسنة 78 قضائية أن هناك تجاوز في استعمال السلطة التي منحها القانون لمجلس الوزراء، ودفعت بعدم دستورية المادة (16) من القانون رقم 26 لسنة 1975 بشأن الجنسية والتي تنص على أنه "يجوز بقرار مسبب من مجلس الوزراء إسقاط الجنسية المصرية على كل من يتمتع بها في أية حالة من الأحوال التالية: إذا دخل في جنسية أجنبية على خلاف المادة 10، 2-..... 3-..... 4-..... 5-..... 6-..... 7-.....".

وشددت على مخالفة القرار للمواثيق الدولية، حيث تنص المادة 15 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه "لا يجوز حرمان أي شخص من جنسيته تعسّفًا". وتؤكد المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أنه "لا يجوز حرمان أي شخص من حقه في الجنسية تعسّفًا".

وفي تقريرها بشأن دعوى الناشطة فجر العادلي، أوصت هيئة المفوضين بمجلس الدولة، بوقف الدعوى تعليقيا ريثما يتم الفصل في مدى دستورية المادة (16) من القانون رقم 26 لسنة 1975 بشأن الجنسية المصرية، وهو ما يعد ضمنيا اتفاقا مع الرأي القانوني الذي ذهب إليه محامي المفوضية المصرية للحقوق والحريات - في الدعوى - بعدم دستورية المادة (16) من قانون الجنسية.

وكانت قوات الأمن قد ألقت القبض على علاء الدين العادلي، والد فجر العادلي، المقيم في ألمانيا، حينما وصل إلى مصر يوم 18 أغسطس 2023 على متن رحلة مصر للطيران رقم MS786 - الدرجة الاقتصادية، قادمًا من ألمانيا، حيث جرى احتجازه في المطار لمدة تزيد عن 24 ساعة.

وفي 20 أغسطس 2023، تم تقديم والد الناشطة فجر العادلي أمام نيابة أمن الدولة، متهما على ذمة القضية رقم 716 لسنة 2023 حصر أمن دولة بالانضمام إلى جماعة محظورة ونشر أخبار كاذبة. وبعد أشهر من الحبس الاحتياطي جرى إطلاق سراحه، فيما قرر مجلس الوزراء في نوفمبر 2023 بإسقاط الجنسية المصرية عن "فجر" بدعوى تجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق.

"المفوضية المصرية" تنجح في تجديد بطاقات لجوء 34 أسرة من أقلية الإيجور.. وحصول أسرة من الإيجور على الجنسية التركية

تُعدّ مصر من أبرز الدول الإفريقية التي تشكل ملاذاً لعدد كبير من اللاجئين من مختلف دول العالم، خاصّة من الدول المجاورة التي تعاني من النزاعات والحروب والكوارث الطبيعية. لكن يواجه بعض من اللاجئين في مصر الذين يقدر عددهم - وفق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين - حالياً بأكثر من 600 ألف لاجئ خطر الترحيل إلى بلادهم الأصلية ما يمثل خطرا كبيرا على حياة هؤلاء اللاجئين.

وللتصدي لعملية إجبار بعض اللاجئين والمهاجرين غير المسجلين بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، على مغادرة البلاد تلعب المفوضية المصرية للحقوق والحريات مع شركائها من منظمات المجتمع المدني دورًا مهما لمنع الترحيل غير القانوني للاجئين من خلال تقديم الدعم والمشورة القانونية للاجئين والتمثيل القانوني لهم في المحاكم.

وخلال الأشهر الماضية، نجحت "المفوضية المصرية" أيضا في تجديد إقامة 34 شخص من أقلية الإيجور - يمثلون 7 عائلات - كانوا عرضة لخطر الترحيل بسبب عدم وجود جوازات سفر سارية حيث لا يُمكنهم الوصول للسفارة الصينية لتجديد جوازاتهم، حيث ترفض السفارة تجديد جوازات السفر الخاصة بأفراد أقلية الإيجور لإجبارهم على العودة إلى الصين، وهناك ينقلون إلى مراكز الاحتجاز الجماعية.

وجاء هذا النجاح بعد جهود وتواصل مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على مدار تسعة أشهر، كُللت أخيرا بتجديد بطاقات لجوء والحصول على تصريح إقامة ساري.

من جهة أخرى، حصلت أسرة "عبدالصمد.ع" طالب لجوء من أقلية الإيجور، على الجنسية التركية، وذلك بعد سنوات قدمت فيها "المفوضية المصرية"، الحماية والدعم القانوني اللازمين للأسرة وأخذت على عاتقها مسؤولية تسجيلهم كلاجئين في مفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وبجانب المشورة القانونية التي قدمتها "المفوضية المصرية" لأسرة "عبدالصمد.ع"، رشحت ملف الأسرة المكونة من 7 أفراد لعدة سفارات أجنبية، وساعدتهم في تقديم طلب إلى السلطات التركية لمنحهم الجنسية التركية؛ وبالفعل صدق الرئيس التركي رجب طيب أردوغان، لهم في ديسمبر 2023 بالحصول على الجنسية التركية، ووصلت الجوازات لهم في يناير 2024. والأسرة بصدد السفرة إلى تركيا بعد إغلاق ملفات اللجوء التي قدموها في مصر لمفوضية اللاجئين.

المفوضية المصرية للحقوق والحريات تحول دون ترحيل زوجة لاجئ كاميروني.. وتقدم الدعم القانوني للسيدة

تمثال قدمته الأسرة الكاميرونية للحر للتنديد المحتال من محامي المفوضية دفاعا عن حقوق الإنسان

خلال يناير الماضي، نجحت المفوضية المصرية للحقوق والحريات، من منع ترحيل سيدة كاميرونية دخلت البلاد بطريقة شرعية في العام 2022، لكن إقامتها انتهت ولم تجددها، وألقت قوات الأمن القبض عليها وطفلتها الصغيرة البالغة من العمر 15 يوما حينها خلال إحدى الحملات الأمنية في شهر يناير الماضي، حيث تم احتجاز الأثنتين تمهيدا لترحيلهما إلى الكاميرون.

وهنا قدمت "المفوضية المصرية" بناء على طلب من الزوج الحاصل على إقامة لجوء، الدعم القانوني اللازم للسيدة الكاميرونية، حيث اتخذ محامي المفوضية الإجراءات اللازمة لتوفيق أوضاع الزوجة وتقنين إقامتها بعد سداد مصروفات إدارية قيمتها ألف دولار أمريكي دفعها الزوج. وبعد 21 يوما من الاحتجاز جرى الإفراج عن السيدة الكاميرونية وطفلتها، وحصلت على إقامة لمدة سنة.

وتقديرا للدور الذي لعبته المفوضية المصرية للحقوق والحريات، والذي حال دون ترحيل السيدة الكاميرونية، قدمت الأسرة الكاميرونية لمحامي المفوضية تمثالا لرجل يدفع حجرا ضخما يعبر في الثقافة الكاميرونية عن شكرها وامتنانها للجهد المبذول من المؤسسة دفاعا عن حقوق الإنسان.

وكان مجلس الوزراء برئاسة الدكتور مصطفى مدبولي قد وافق في 7 يونيو 2023، على عدة قرارات؛ من بينها مشروع قانون أسماه "قانون لجوء الأجانب" لم يتم مناقشته في مجلس النواب حتى الآن. وذكرت الصفحة الرسمية لمجلس الوزراء "أن يلتزم اللاجئون وطالبو اللجوء بتوفيق أوضاعهم طبقا لأحكام هذا القانون خلال سنة من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية، ويجوز لرئيس الوزراء بعد موافقة مجلس الوزراء، مد المدة المشار إليها لمدة مماثلة، ويصدر رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال ستة شهور من تاريخ العمل به".

وفي سبتمبر 2023، ألزمت الحكومة المصرية الأجانب المقيمين بالبلاد "بصورة غير شرعية"، بتوفيق أوضاعهم خلال 3 أشهر مقابل سداد ألف دولار، فيما ألزمت المتقدمين للحصول على حق الإقامة للسياحة أو لغيرها بتقديم إيصال يفيد تحويل الرسوم من الدولار إلى الجنيه.

يذكر أنه في الأشهر الماضية زادت الحملات التي تشنها السلطات المصرية والتي تستهدف الأجانب المقيمين بالبلاد، حيث يتم احتجازهم في ظروف غير إنسانية واخضاعهم لمحاكمات غير عادلة، وإعادتهم قسراً إلى بلادهم في انتهاك لالتزامات مصر الدولية ومبادئ واتفاقيات حقوق الإنسان والدستور المصري، وفق ما وثقت منظمات حقوقية محلية ودولية.

المفوضية المصرية تلزم الحكومة بعلاج 3 أطفال من مرضى الضمور العضلي على نفقة الدولة

يُعد الحق في الصحة، أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان؛ وبموجب هذا الحق ينبغي على الدول أن تهيئ الظروف التي يمكن فيها لكل فرد أن يكون موفور الصحة بقدر الإمكان؛ ويحدث ذلك باتخاذ خطوات إيجابية لإعمال الحق الذي يشمل الرعاية الصحية المقبولة وتوفير الأدوية الأساسية. وحتى لو كان العلاج باهظ الثمن يتوجب على الدولة تقديمه لأبنائها.

لكن رغم ذلك تمتنع الجهات الصحية المختصة في مصر عن توفير الدواء للأطفال المصابين بمرض ضمور العضلات؛ وهو ما تسعى المفوضية المصرية للحقوق والحريات، للتصدي له بتقديم الدعم القانوني اللازم لأهالي، حتى يتمكن هؤلاء الأطفال الأبرياء من الحصول على الدواء الذي يساعدهم على مغالبة المرض والآلام للتمتع بحقهم المشروع في الحياة.

وفي هذا الإطار أقامت المفوضية المصرية ثلاث دعاوى قضائية أمام محكمة القضاء الإداري لإلغاء قرارات هيئة التأمين الصحي السلبية بالامتناع عن توفير العلاج لثلاثة أطفال من مرضى ضمور العضلات، استنادا لما تنص عليه المادة (18) من الدستور المصري على أن "لكل مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقا لمعايير الجودة..."، والمادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تنص على أن (الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا)، والمادة (5) من الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل، التي تنص على أن (يكون لكل طفل حق أصيل في الحياة، ويحمي القانون هذا الحق. تكفل الدول أطراف هذا الميثاق – إلى أقصى حد ممكن – بقاء وحماية وتنمية الطفل).

وبالفعل، حصلت المفوضية المصرية على أحكام قضائية من محكمة القضاء الإداري بالمنوفية بقبول الدعاوى الثلاثة وإلزام الدولة وهيئة التأمين الصحي بعلاج الأطفال الثلاثة، حيث قضت محكمة القضاء الإداري بشبين الكوم، سبتمبر 2023، في الدعوى رقم 12425 لسنة 24 قضائية، التي رفعتها المفوضية وكيلا عن سامح محمد عبدالمرضي، بصفته وصيا على ابنته رؤى بإلغاء القرار السلبي بامتناع وزارة الصحة عن صرف علاج ابنة المدعي والحكم بالعلاج على نفقة الدولة وصرف العلاج اللازم. كما قررت محكمة القضاء الإداري بشبين الكوم، في أكتوبر 2023، الحكم في الدعوى رقم 12419 لسنة 24 قضائية، المقامة من محمد عبد المرضي أحمد محاريق بصفته وصيا على نجله إياد، بإلغاء القرار السلبي بامتناع وزارة الصحة عن صرف علاج نجل المدعي والحكم بالعلاج على نفقة الدولة وصرف العلاج اللازم.

كما قررت محكمة القضاء الإداري، في نوفمبر 2023، بإحالة دعوى محمد عبدالحميد عبدالله السيد بصفته وصيا على نجله أحمد، والتي تحمل رقم 12431 لسنة 24 قضائية بقبول الدعوى وإلغاء قرار وزارة الصحي السلبي بالامتناع عن صرف علاج نجل المدعي والحكم بالعلاج على نفقة الدولة.

حل لعبة العدد "الأفوكاتو"

سعاد على صواب لأن بموجب المادة 52 من الدستور المصري "التعذيب بجميع صوره وأشكاله، جريمة لا تسقط بالتقادم".